

الأحاديث التي أعلها الإمام ابن ماجه في سننه تخريج ودراسة

أ. د. عبدالعزيز بن عبدالله الهليل
قسم السنة وعلومها – كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الأحاديثُ التي أعلَّها الإمامُ ابنُ ماجه في سننهِ تَحْرِيجٌ وَدِرَاسَةٌ

د. عبدالعزيز بن عبدالله الهليل

قسم السنّة وعلومها – كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

عنوان البحث: الأحاديث التي أعلَّها الإمام ابن ماجه في سننهِ.

عدد أحاديث الدراسة: اثنان وعشرون حديثاً.

موضوع البحث: تناولت بالدراسة الأحاديث التي أعلَّها الإمام ابن ماجه في سننهِ، سواء كان التعليق

صادراً منه، ابتداءً أو كان قد نقله عن أحد من الأئمة قبله وأقره عليه.

وقد فُمت بجمع الأحاديث محل الدراسة، وخرجتها من مصادرها الأصلية، وقمت بدراسة كلام الإمام

ابن ماجه حولها، وقارنته بأقوال الأئمة قبله أو بعده في هذا الموضوع، وخرجت بعدد من النتائج.

مقدمة

إنَّ الحمدَ لله؛ نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلا هادي له.
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له.
وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله، صلى الله وسلم وبارك عليه، وعلى آله وصحبه،
ومن اتبع سنته إلى يوم الدين.

أما بعد :

فإنَّ للسنة النبوية مكانةً عاليةً، ومنزلةً رفيعةً في قلوب المؤمنين، كيف لا، وهي المبينة لقرآن الكريم، والمفصلة لأحكام الدين.
ولذا اعتنى بها المسلمون أيما عناية، وحفظوها غاية الحفظ والصيانة.
وقد انبرى لجمع السنة وحفظها أئمة أعلام، وحفاظ ثقات، تفننوا في جمعها وتصنيفها، وتنافسوا في تأليفها ودراستها.
ومن أولئك الأئمة: الإمام أبو عبد الله، محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، المتوفى في سنة ٢٠٣هـ.

فألّف كتابه المسمى بالسُنن، وجمع فيه الأحاديث مرتبةً على أبواب الدين، وقد عدَّ بعض العلماء كتابه سادس ستة في الكتب المؤلفة في السنة النبوية.
ولما لهذا الكتاب من منزلة بين طلاب العلم عامة، وطلاب السنة النبوية على وجه الخصوص، أفقد حظي بالدراسة والعناية، شرحاً وتدریساً، وتعليقاً.
وقد أورد صاحب كتاب "ما تمس إليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه" عدداً من المصنفات في شروح ابن ماجه، أو تراجم رواته.
ولما رأيت أنه اشتمل على عدد غير قليل من الأحاديث التي أعلاها الإمام ابن ماجه، أو نقل إعلال أحد الحفاظ لها، رأيت أن أخص هذا الجانب منها بالدراسة، أسهاماً في نشر علم هذا الإمام، وخدمة لسنة خير الأنام ﷺ.
واختريت أن يكون عنوانه: الأحاديث التي أعلاها الإمام ابن ماجه في سننه: تخريج ودراسة.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. منزلة الإمام ابن ماجه بين علماء الحديث.
٢. منزلة سنن الإمام ابن ماجه بين كتب السنة النبوية.
٣. أهمية علم علل الحديث.
٤. إبراز جانب مهم من جوانب علم الإمام ابن ماجه، ألا وهو علم علل الحديث.
٥. عدم وجود دراسة. حسب علمي. تناولت هذا الموضوع بالدراسة.

خطة البحث:

يشتمل البحث على:

- المقدمة: وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وحدود البحث، وخطة، ومنهجه.
- تمهيد: وفيه ترجمة موجزة للإمام ابن ماجه، وتلميذه أبي الحسن القطان.
- تخريج ودراسة الأحاديث التي أعلاها الإمام ابن ماجه في سننه.
- حدود البحث:

يشمل البحث جميع الأحاديث التي أعلاها الإمام ابن ماجه في سننه، وكذا ما ينقله عن غيره من الأئمة والحفاظ، من كلامهم على علل الأحاديث التي رواها في سننه. وقد بلغ عدد الأحاديث من هذا الصنف، اثنين وعشرين حديثاً.

منهج البحث:

أولاً: أبدأ بسياق الحديث من سنن الإمام ابن ماجه، متضمناً كلامه أو ما نقله عن غيره من الأئمة في إعلال الحديث.

ثانياً: أقوم بتخريج الحديث من كتب السنة النبوية، مراعيًا في ذلك المنهج المتبع في تخريج الأحاديث؛ وذلك بتخريج المتابعات التامة فالقاصرة لإسناد الإمام ابن ماجه. ثم أقوم بدراسة العلة التي ذكرها الإمام ابن ماجه، أو نقلها عن غيره من الأئمة، وذلك بعرض قوله في تعليل الحديث، ثم دراسته تفصيلاً، وبيان الراجح من أوجه الاختلاف، وذكر القرائن والمرجحات، مع ذكر أقوال الأئمة الذين وافقوه، والأئمة الذين خالفوه في الترجيح.

ثالثاً: أحكم على الحديث من وجهه المرجح.

هذا. وأسأل الله تعالى أن يستعملنا في طاعته، وأن يجعلنا من عباده الصالحين، وأن يهدينا صراطه المستقيم. وأن يجعل عملنا خالصاً لوجهه، وأن لا يحرمانا أجره وفضله. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

التمهيد:

ويشتمل على:

أولاً: ترجمة موجزة للإمام ابن ماجه.

ثانياً: ترجمة موجزة للحافظ أبي الحسن القطان.

أولاً: ترجمة موجزة للإمام ابن ماجه:

اسمه ونسبه:

هو أبو عبد الله، محمد بن يزيد بن بن ماجه القزويني.

وقزوين الآن بلدة في إيران.

مولده:

ولد الإمام ابن ماجه سنة تسع ومائتين.

شيوخه:

الحافظ علي بن محمد الطنافسي، وأكثر عنه، وجبارة بن المغلس، وهو من قدماء

شيوخه، ومصعب بن عبد الله الزبيري، ومحمد بن رمح، ومحمد بن عبد الله بن نمير،

وأبو بكر بن أبي شيبة، وخلق كثير سواهم.

تلاميذه:

محمد بن عيسى الأبهري، وأحمد بن روح البغدادى، وأبو الحسن، علي بن إبراهيم

القطان، وآخرون.

مكانته العلمية:

قال أبو يعلى الخليلي: هو ثقة، كبير، متفق عليه، محتج به، له معرفة بالحديث

وحفظ، وله مصنفات في السنن، والتفسير، والتاريخ... وكان عارفاً بهذا الشأن، ارتحل إلى

العراقين، ومكة، والشام، ومصر، والري، لكتب الحديث.

وقال عنه المزي: ذو التصانيف النافعة، والرحلة الواسعة.

وقال عنه الذهبي: الحافظ، الكبير، الحجة، المفسر... وحافظ قزوين في عصره.

مكانة سنن ابن ماجه:

قال الإمام ابن ماجه: عرضت هذه السنن، على أبي زرعة الرازي، فنظر فيه، وقال:

أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع، أو أكثرها. ثم قال: لعله لا يكون

فيه تمام ثلاثين حديثاً، مما في إسناده ضعف، أو نحو ذا.

قال الحافظ الذهبي متعقبا: قد كان ابن ماجه حافظا، ناقدا، صادقا، واسع العلم، وإنما غنى من رتبة سننه، ما في الكتاب من المناكير، وقليل من الموضوعات، وقول أبي زرعة: إن صح، فإنما عنى بثلاثين حديثا، الأحاديث المطرحة الساقطة، وأما الأحاديث التي لا تقوم بها حجة، فكثيرة، لعلها نحو الألف.

وقال ابن كثير: ابن ماجه... صاحب كتاب "السنن" المشهورة، وهي دالة على عمله، وعلمه، وتبحره، واطلاعه، واتباعه للسنة النبوية في الأصول والفروع.

وقال الذهبي: وقع لنا رواية سننه، بإسناد متصل عال، وفي غضون كتابه أحاديث، يعلها صاحب، الحافظ أبو الحسن بن القطان.

كذا قال الذهبي، وقد تتبعت الأحاديث التي أعلها ابن ماجه في سننه (المطبوعة)، فوجدتها اثنين وعشرين حديثا، وجميعها مما أعلها الإمام ابن ماجه صراحة، أو نقل تعليها من أحد شيوخه.

ولم أجد، في شيء منها تعليلا لأبي الحسن القطان.

ولعل مراد الذهبي، تعليقات لأبي الحسن القطان على بعض الأحاديث في سنن ابن ماجه، لكنها ليست تعليلا، ومثال ذلك الحديث رقم (٢٩٥٢) ففيه عقب الحديث مباشرة: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: لَمَّا قَرَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: مَا أَهْوَلَهُ!

وقد جمعت الأحاديث التي علق عليها الإمام ابن ماجه في سننه، من غير الأحاديث المعللة، فوجدتها بلغت خمسة وعشرين حديثا، وقد أفردتها بالدراسة في بحث آخر، وبالله التوفيق.

وقال الحافظ ابن حجر: كتابه في السنن، جامع جيد، كثير الأبواب، والغرائب، وفيه أحاديث، ضعيفة جدا... وفي الجملة ففيه أحاديث كثيرة منكرة، اهـ أشهر رواية سنن ابن ماجه:

المصنفون برواية السنن: أبو الحسن القطان، وسليمان بن يزيد، وأبو جعفر، محمد بن عيسى، وأبو بكر، حامد الأبهري، وسعدون، وإبراهيم بن دينار.

مؤلفاته:

السنن، والتاريخ، والتفسير.

وفاته:

توفي في رمضان، سنة ثلاث وسبعين ومائتين، وقيل: سنة خمس وسبعين ومائتين،
والأول أصح، وعاش أربعاً وستين سنة.

مصادر ترجمته:

التدوين في أخبار قزوين (٤٩/٢)، وتهذيب الكمال (٤٠/٢٧)، وسير أعلام النبلاء
(٢٧٧/١٣)، وتذكرة الحفاظ (٦٣٦/٢)، والبداية والنهاية (٦٠٨/١٤)، وتهذيب التهذيب
(٧٣٧/٣).

ثانياً: ترجمة موجزة لراوي السنن، الحافظ أبي الحسن القطان.

اسمه ونسبه:

هو أبو الحسن، علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القزويني، القطان.

مولده:

ولد الحافظ أبو علي، سنة أربع وخمسين ومائتين.

شيوخه:

أبو عبد الله بن ماجه، وروى عنه سننه، ومحمد بن الفرج الأزرق، وأبو حاتم الرازي،
وابراهيم بن ديزيل، والحارث بن أبي أسامة، وإسحاق بن إبراهيم الدبري، وآخرون.

تلاميذه:

الزبير بن عبد الواحد الحافظ، وأبو الحسين، أحمد بن فارس اللغوي، وأحمد بن علي
بن لال، وآخرون.

مكانته العلمية:

قال عنه أبو يعلى الخليلي: شيخ، عالم بجميع العلوم، والتفسير، والفقه، والنحو،
واللغة.

ووصفه الذهبي بالإمام الحافظ، القدوة، شيخ الإسلام، جمع، وصنف، وتفنن في
العلوم، وثابر على القرب.

روايته لسنن ابن ماجه:

قال الذهبي: وقع لنا رواية سننه، بإسناد متصل عال، وفي غرض كتابه أحاديث،
يعلمها صاحبه الحافظ أبو الحسن بن القطان.

قلت : سبق التعليق على مقولة الذهبي في ترجمة الإمام ابن ماجه قريبا.

وله احاديث بسنده أوردها عند روايته لسنن ابن ماجه.

وفاته:

توفي في سنة خمس وأربعين وثلاثمائة.

مصادر ترجمته:

سير أعلام النبلاء (٤٦٣/١٥)، وتذكرة الحفاظ (٨٥٦/٣).

الأحاديث التي أعلها الإمام ابن ماجه في سننه. تخريج ودراسة:

الحديث الأول:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في الطهارة وسننها: باب ما جاء في البول قائما):
٢٠٥ / حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَهَشِيمٌ، وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى سَبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ عَلَيْهَا قَائِمًا.
٢٠٦ / حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي
وَائِلٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى سَبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا.
قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ عَاصِمٌ يَوْمَئِذٍ: وَهَذَا الْأَعْمَشُ يُرْوِيهِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، وَمَا
حَفِظَهُ.

فَسَأَلْتُ عَنْهُ مَنْصُورًا، فَحَدَّثَنِيهِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى
سَبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا.

أولا: تخريج الأحاديث:

١/ تخريج حديث حذيفة ؓ.

أخرجه الترمذي في جامعه (١٢) في طهارة: باب ما جاء من الرخصة في ذلك. عن
هناد بن السري. بمثله. وزاد ذكر المسح.

وقال الترمذي عقبه: وهكذا روى منصور، وعبيدة الضبي، عن أبي وائل، عن حذيفة،
مثل رواية الأعمش، وروى حماد بن أبي سليمان، وعاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن
المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ، وحديث أبي وائل، عن حذيفة أصح.

وابن ماجه في سننه (٥٤٤) في الطهارة: باب ما جاء في المسح على الخفين. عن
محمد بن عبد الله بن نمير، وعلي بن محمد. بذكر المسح فقط.

أربعتهم: (أبو بكر بن أبي شيبة، وهناد، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وعلي بن محمد)
عن وكيع بن الجراح.

والبخاري في صحيحه (٢٢٤) في الوضوء: باب البول قائما وقاعدا. عن آدم. بنحوه.
وأبو داود في سننه (٢٣) في الطهارة: باب البول قائما. عن حفص بن عمر، ومسلم
ابن إبراهيم. بنحوه. وزاد ذكر المسح.

والنسائي في المجتبى (٢٦) في الطهارة: باب الرخصة في البول فالصحراء قائما، وكذا في الذبيري (٢٤). عن المؤمل بن هشام، عن إسماعيل بن عليّة، بنحوه.
والنسائي في المجتبى (٢٨) في الطهارة: باب الرخصة في البول فالصحراء قائما، وكذا في الذبيري (٢٣). عن سليمان بن عبيد الله الغيلاني، عن بهز، بنحوه، وزاد ذكر المسح.

أربعة تهر: آدم بن، وحفص بن عمر، ومسلم بن إبراهيم، وابن عليّة، وبهز عن شعبة بن الحجاج.

ومسلم في صحيحه (٦٢٤) في الطهارة: باب المسح على الخفين، عن يحيى بن يحيى، بنحوه، وزاد ذكر المسح.

وابن حبان في صحيحه (الإحسان ١٤٢٨) من طريق عبد الرحمن بن عمرو البجلي، بنحوه، وزاد ذكر المسح.

كلاهما: (يحيى بن يحيى، وعبد الرحمن بن عمرو) عن أبي خيثمة، زهير بن معاوية، وأبو داود، في سننه (٢٣) في الطهارة: باب البول قائما، عن مسدد، عن أبي عوانة، بنحوه، وزاد ذكر المسح.

والنسائي في المجتبى (١٨) في الطهارة: باب الرخصة في ترك ذلك، وكذا في الكبرى (١٨). عن سحاق بن إبراهيم، عن عيسى بن يونس، بنحوه، وزاد ذكر المسح.

وابن عاصم في سننه (٥٤٤) في الطهارة: باب ما جاء في المسح على الخفين، من طريق شجاع بن، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن أبي زائدة، بذكر المسح فقط.

وابن حبان في صحيحه (الإحسان ١٤٢٧) من طريق عبد الواحد بن زياد، بنحوه، وزاد ذكر المسح.

كلهم: أشريك، وهشيم، ووكيع، وشعبة، وأبو خيثمة، وأبو عوانة، وعيسى بن يونس، وشجاع بن، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن أبي زائدة، وعبد الواحد بن زياد) عن الأعمش.

ورواد البخاري في صحيحه (٢٢٦) في الوضوء: باب البول عند سطة قوم، عن محمد بن عرعرة، بنحوه وزيادة، وكذا (٢٤٧١) في المظالم: باب الوقوف والبول عند ساطة قوم، عن سليمان بن حرب، بنحوه.

والنسائي في المجتبى (٢٧) في الطهارة: باب الرخصة في البول فالصحراء قائما. عن محمد بن بشار، عن غندر، محمد بن جعفر.

والنسائي في المجتبى (٨) في الطهارة: باب الرخصة في البول في الصحراء قائما، وكذا في الكبرى (٢٣). عن سليمان بن عبيد الله الغيلاني، عن بهز.

وابن ماجه في سننه (٣٠٦) في الطهارة: باب ما جاء في البول قائما. عن إسحاق بن منصور، عن أبي داود.

خمسهم: (محمد بن عرعة، وسليمان بن حرب، وغندر، وبهز، وأبو داود) عن شعبة بن الحجاج.

والبخاري في صحيحه (٢٢٥) في الوضوء: باب البول عند صاحبه والتستر بالحائط. عن عثمان بن أبي شيبة، بنحوه.

ومسلم صحيحه (٦٢٥) في الطهارة: باب المسح على الخفين. عن يحيى بن يحيى. بنحوه، وزيادة قصة أبي موسى.

وابن خزيمة في صحيحه (٥٢) عن زياد بن أيوب.

وابن حبان في صحيحه (الإحسان ١٤٢٩) من طريق أبي خيثمة. بنحو حديث مسلم.

أربعهم: (عثمان بن أبي شيبة، ويحيى بن يحيى، وزيايد بن أيوب، وأبو خيثمة) عن جرير.

والطحاوي في شرح المعاني (٢٦٧/٤) من طريق سفيان الثوري. بنحوه، وزيادة المسح. ثلاثهم: (شعبة، وجرير، وسفيان الثوري) عن منصور بن المعتمر.

كلاهما: (الأعمش، ومنصور) عن أبي وائل، شقيق بن سلمة، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه. به.

٢/ تخريج حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

أخرجه ابن ماجه (٣٠٦) في الطهارة: باب ما جاء في البول قائما. عن إسحاق بن منصور، عن أبي داود، عن شعبة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه. به.

وذكر المزي في التحفة (٤٧٨/٨ ح ١١٥٠٢) طريقا آخر عند ابن ماجه. ولم أجده في المطبوع من السنن^(١). عن إسحاق بن منصور، عن أبي داود، عن شعبة، عن عاصم، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه. به.

(١) وقال ابن حجر في النكت الظراف (٤٧٨/٨): قرأت بخط شيخنا الحافظ أبي الفضل: الذي في (سنن ق) رواية شقيق عن المغيرة.

ثم قال المزي: خالفه . يعني عاصما : الأعمش. ومنصور؛ فروياه عن أبي وائل. عن حذيفة^(١).

وتقدم قول الترمذي أن منصورا. وعبيدة الضبي. روياه عن أبي وائل. عن حذيفة. مثل رواية الأعمش. وأن حماد بن أبي سليمان. وعاصم بن بهدلة. روياه عن أبي وائل. عن المغيرة بن شعبة. عن النبي ﷺ.

ثم صحح الترمذي حديث أبي وائل. عن حذيفة ﷺ.

ثانيا: دراسة التعليق على الحديث:

أور - الإمام ابن ماجه قول شعبة بن الحجاج: قال عاصم يومئذ: وهذا الأعمش. يرويه عن أبي وائل. عن حذيفة. وما حفظه.

فسألت عنه منصورا، فحدثني. عن أبي وائل. عن حذيفة: أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم. فبال قائما. اهـ.

وشرح الحافظ ابن حجر المراد من قول شعبة هذا. فقال في الفتح (٣٩٢/١): روى ابن ماجه من طريق شعبة: أن عاصما رواه له عن أبي وائل. عن المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم. فبال قائما. قال عاصم: وهذا الأعمش يرويه عن أبي وائل. عن حذيفة. وما حفظه. يعني أن روايته هي الصواب. قال شعبة: فسألت عنه منصورا. فحدثني عن أبي وائل. عن حذيفة. يعني كما قال الأعمش. لكن لم يذكر فيه المسح. فقد وافق منصور الأعمش على قوله: عن حذيفة.... وإن جنح ابن خزيمة إلى تصحيح الروايتين لكون حماد بن أبي سليمان وافق عاصما على قوله: عن المغيرة. فجاز أن يكون أبو وائل سمعه منهما. فيصح القولان معا. لكن من حيث الترجيح: رواية الأعمش. ومنصور لاتفاقهما. أصح من رواية عاصم. وحماد. لكونهما في حفظهما مقال. اهـ.

فظهر بهذا أن عاصما استنكر رواية الأعمش للحديث عن أبي وائل. عن حذيفة. وأن الأعمش لم يحفظه بل وهم فيه بجعله الحديث من مسند حذيفة.

ولذا الإمام شعبة سأل منصورا عن هذا الحديث. فحدثه عن أبي وائل. عن حذيفة. فتابع منصور الأعمش على جعله من مسند حذيفة.

(١) وذكر الحافظ في النكت الطراف (٤٧٨/٨) أن حماد بن أبي سليمان وافق عاصما فرواه عن أبي وائل. عن المغيرة.

فتبين برواية منصور أن الأعمش ضابط لهذه الرواية ولم يهتم فيها كما قال عاصم، ولذا رجّح الإمام الترمذي رواية الأعمش على رواية منصور، فقال عقب روايته الحديث (١٣): وهكذا روى منصور، وعبيدة الضبي، عن أبي وائل، عن حذيفة، مثل رواية الأعمش، وروى حماد بن أبي سليمان، وعاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ، وحديث أبي وائل، عن حذيفة أصح.

وكذا رجح الحافظ الدارقطني في العلل (١٢٣٤) رواية الأعمش، ومنصور، فقال عن هذا الحديث: يرويه عاصم بن أبي النجود، وحماد بن أبي سليمان، عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة، ووهما فيه على أبي وائل.

ورواه الأعمش، ومنصور، عن أبي وائل، عن حذيفة، عن النبي ﷺ، وهو الصواب. اهـ.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه المرجح إسناده صحيح، وقد أخرجه الشيخان في صحيحيهما.

كما تقدم.

* * *

الحديث الثاني:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في الطهارة وسننها: باب في البول قاعدا):

٣٠٧ / حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ قَائِمًا، فَلَا تُصَدِّقْهُ، أَنَا رَأَيْتُهُ يَبُولُ قَاعِدًا.

٣٠٨ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبُولُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا عُمَرُ! لَا تَبَلْ قَائِمًا، فَمَا بَلْتَ قَائِمًا بَعْدَ.

٢٠٩ / حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبُولَ قَائِمًا. سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ، أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيَّ، يَقُولُ: قَالَ سُلَيْمَانُ الثَّوْرِيُّ، فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: أَنَا رَأَيْتُهُ يَبُولُ قَاعِدًا، قَالَ: الرَّجُلُ أَعْلَمُ بِهَذَا مِنْهَا.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ مِنْ شَأْنِ الْعَرَبِ الْبُولُ قَائِمًا، أَلَا تَرَاهُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ، يَقُولُ: قَعَدَ يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ.

أولاً: تخريج الأحاديث:

١/ تخريج حديث عائشة رضي الله عنها.

أخبر به الطيالسي في مسنده (١٥١٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢٣/١)، والترمذي في جامعه (١٢) في الطهارة: باب ما جاء في النهي عن البول قائما، والنسائي في المجتبى (٢٩) في الطهارة: باب البول في البيت جالسا، وفي الكبرى (٢٥)، وابن ماجه ههنا، وأبو يعلى في مسنده (٤٧٩٠)، والطحاوي في شرح المعاني (٢٦٧/٤)، وابن حبان في صحيحه (الإحسان ١٤٣٠) من طريق شريك بن عبد الله.

وإسحق بن راهويه في مسنده (١٥٧٠)، والإمام أحمد في مسنده (٢٥٠٤٥) عن وكيع بن الجراح، ولفظه: من حدثك أن رسول الله ﷺ بَالَ قَائِمًا، فَلَا تُصَدِّقْهُ، مَا بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ.

والصحاوي في شرح المعاني (٢٦٧/٤) عن فهد.

والحاكم في مستدركه (١٨٥/١) من طريق أحمد بن نصر. بنحورواية وكيع.
 كلاهما: (فهد، وأحمد بن نصر) عن أبي نعيم.
 والطحاوي في شرح المعاني (٢٦٧/٤) عن إبراهيم بن مرزوق، عن أبي عاصم.
 والحاكم في مستدركه (١٨٥، ١٨١/١) من طريق الحسين بن حفص، ومحمد بن
 كثير. بنحورواية وكيع.
 والبيهقي في الكبرى (١٠١/١) من طريق علي بن عبدالعزيز. بنحورواية وكيع.
 ستتهم: (وكيع بن الجراح. وأبو عاصم. وأبو نعيم، والحسين بن حفص، ومحمد بن
 كثير، وعلي بن عبدالعزيز) عن سفيان الثوري.
 والحاكم في مستدركه (١٨٥/١). ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٠١/١). من طريق
 إسرائيل.
 ثلاثتهم: (شريك بن عبد الله، وسفيان الثوري، وإسرائيل) عن المقدم بن شريح. به.
 وإسناده: صحيح. وشريك لم يتفرد به، بل تابعه الثوري. وإسرائيل، كما تقدم.
 ٢/ تخريج حديث عمر رضي الله عنه.
 وفي سنده اختلاف؛ فرواه عبد الكريم بن أبي أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن
 عمر رضي الله عنه، قال: رأني النبي ﷺ وأنا أبول قائما، فقال: يا عمر! لا تبل قائما، فما بليت قائما بعد؛
 انفرد الإمام ابن ماجه بإخراجه ههنا من بين أصحاب الكتب الستة. عن محمد بن يحيى.
 ورواه الحاكم في مستدركه (١٨٥/١) من طريق محمد بن مهدي. بنحوه.
 والبيهقي في الكبرى (١٠٢/١) من طريق أحمد بن منصور الرمادي. بنحوه.
 ثلاثتهم: (محمد بن يحيى، ومحمد بن مهدي، وأحمد بن منصور) عن عبد الرزاق، عن
 ابن جريج، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: رأني
 النبي ﷺ وأنا أبول قائما، فقال: يا عمر! لا تبل قائما، فما بليت قائما بعد.
 وخالف عبد الكريم: عبيد الله بن عمر، فرواه عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال عمر:
 ما بليت قائما منذ أسلمت:
 رواه ابن أبي شعبة في مصنفه (١٢٤/١) بمثله.
 والطحاوي في شرح المعاني (٢٦٨/٤) عن محمد بن خزيمة، عن يوسف بن عدي.
 بنحوه.

كلاهما: ابن أبي شيبه. ويوسف بن عدي) عن عبد الله بن إدريس.
وابن أبي شيبه في مصنفه (١٢٤/١) عن ابن نمير. قرنه بابن إدريس.
كلاهما: عبد الله بن إدريس. وابن نمير) عن عبيد الله بن عمر. به.
وبالنظر في هذا الاختلاف على نافع. يتبين رجحان الوجه الثاني. الذي رواه عبيد الله بن
عمر. على الوجه الذي رواه عبد الكريم بن أبي المخارق. لأن عبيد الله بن عمر يفضل
عبد الكريم في الرتبة.

فقد قال ابن حجر في التقريب (٣٧٣): عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن
الخطاب العمري. المدني. أبو عثمان. ثقة. ثبت. قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع...
وأما عبد الكريم بن أبي المخارق البصري فقال عنه ابن حجر في التقريب (٣٦١): ضعيف.
ورجع الإمام الترمذي رواية عبيد الله. فقال: وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن
أبي المخارق. وهو ضعيف عند أهل الحديث. ضعفه أيوب السختياني. وتكلم فيه. وروى
عبيد الله. عن نافع. عن ابن عمر. قال: قال عمر رضي الله عنه: ما بليت قائما منذ أسلمت. وهذا أصح
من حديث عبد الكريم.

واسنده من هذا الوجه الراجح: صحيح.

٣/ تخريج حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

انفرد الإمام ابن ماجه بإخراجه ههنا من بين أصحاب الكتب الستة.
ورواد ابن عدي في الكامل (٣٧٦/٥) - ومن طريقه: البيهقي في الكبرى (١٠٢/١) -
من طريق أبي عامر العقدي. عن عدي بن الفضل. عن علي بن الحكم. عن أبي نضرة.
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه. قال: نهى نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يبول الرجل قائما.
وهذا إسناد ضعيف جدا. فيه: عدي بن الفضل وهو التيمي. أبو حاتم البصري. قال
الحافظ في التذريب (٣٨٨): متروك.

ثانيا: راسة التعليق على الحديث:

قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه: سمعت أحمد بن عبد الرحمن المخزومي. يقول:
قال سفيان الثوري. في حديث عائشة: أنا رأيت يبول قاعدا. قال: الرجل أعلم بهذا منها.
قال أحمد بن عبد الرحمن: وكان من شأن العرب البول قائما. ألا تراه في حديث
عبد الرحمن بن حسنة. يقول: قعد يبول كما تبول المرأة! اهـ.

ورد في التعليق الذي أورده الإمام ابن ماجه على حديث عائشة رضي الله عنها
مسألتان:

الأولى: أن ما ذكرته عائشة رضي الله عنها. من كونها رأت النبي ﷺ يبول قاعدا، فإنما
أخبرت عما تعلمه من حاله ﷺ حينما يكون في البيت.

ولا يعني هذا نفي ما أخبر به حذيفة وغيره من كونه ﷺ بال قائما في غير البيت.
ولذا بوب الإمام النسائي على حديث عائشة رضي الله عنها بقوله: باب البول في
البيت جالسا.

وذكر الطحاوي في شرح المعاني (٢٦٧/٤) حديث عائشة رضي الله عنها في نفي
بول النبي ﷺ قائما منذ أنزل عليه القرآن، وأعقبه بحديث حذيفة ؓ في أنه ﷺ أتى سباطة
قوم فبال قائما، وقال الطحاوي: ففي هذا الحديث إباحة البول قائما، وهذا أولى مما ذكرنا
قبله عن عائشة؛ لأن حديث عائشة إنما فيه: من حدثك أن رسول الله ﷺ بال قائما بعدما
أنزل عليه القرآن فلا تصدقه. أي أن القرآن لما نزل عليه أمر فيه بالطهارة، واجتناب
النجاسة، والتحرز منها، فلما رأت عائشة ذلك، وعلمت تعظيم رسول الله ﷺ لأمر الله،
وكان الأغلب عندها أن من بال قائما لا يكاد يسلم من إصابة البول ثيابه وبدنه، قالت ذلك.
وليس فيه حكاية منها عن رسول الله ﷺ يوافق ذلك.

ثم جاء حذيفة فأخبر أنه رأى رسول الله ﷺ بالمدينة بعد نزول القرآن عليه يبول قائما.
فثبت بذلك إباحة البول قائما؛ إذا كان البائل في ذلك يأمن من النجاسة على بدنه
وثيابه.... لأنه قد يجوز أن يبول جالسا في وقت، ويبول قائما في وقت آخر، فلم تحك عن
النبي ﷺ في هذا شيئا يدل على كراهية البول قائما. اهـ.

وقال ابن حبان عقب روايته حديث عائشة رضي الله عنها، في صحيحه (الإحسان
١٤٣٠): هذا خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة الحديث، أنه مصاد لخبر حذيفة الذي
ذكرناه، وليس كذلك، لأن حذيفة رأى المصطفى ﷺ يبول قائما عند سباطة قوم خلف
حائط، وهي في ناحية المدينة... وعائشة لم تكن معه في ذلك الوقت، إنما كانت تراه في
البيوت يبول قاعدا، فحكمت ما رأت، وأخبر حذيفة بما عاين، وقول عائشة: فكذبه،
أرادت: فخطئه، إذ العرب تسمي الخطأ كذبا. اهـ.

وأَكَّ. الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٩٤/١) ما سبق بيانه، بقوله: الجواب عن حديث عائشة، أنه مستند إلى علمها، فيحمل على ما وقع منه في البيوت، وأما في غير البيوت فلم تطلع هي عليه، وقد حفظه حذيفة وهو من كبار الصحابة، وقد بينا أن ذلك كان بالمدينة، فتضمن الرد على ما نفتته من أن ذلك لم يقع بعد نزول القرآن، وقد ثبت عن عمر، وعلي، وزيد بن ثابت، وغيرهم أنهم بالوا قياما، وهو دالٌّ على الجواز من غير كراهة، إذا أمن الرشاش، والله أعلم. ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء، كما بينته في أوائل شرح الترمذي، والله أعلم^(١).

وأما لمسألة الثانية مما ورد في تعليق الإمام ابن ماجه على حديث عائشة رضي الله عنها، فهي ما نقله عن أحمد بن عبد الرحمن بن حنبل من قوله: وَكَانَ مِنْ شَأْنِ الْعَرَبِ الْبَوْلُ قَائِمًا، أَلَا تَرَاهُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ يَقُولُ: قَعَدَ يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ. أما أحمد بن عبد الرحمن، فهو المخزومي، قال الحافظ: مستور^(٢).

وأما حديث عبد الرحمن بن حنبل الذي ذكره أحمد بن عبد الرحمن، فقد أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٢٢/١) - ومن طريقه: ابن ماجه في سننه (٣٤٦) في الطهارة: باب التشديد في البول، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٥٨٨) .. والإمام أحمد في مسنده (١٧٧٥٨).

والنسائي في المجتبى (٣٠) في الطهارة: باب البول إلى سترة يستتر بها، عن هناد بن السري.

وأبو يعلى في مسنده (٩٣٢). وعنه: ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٣١٢٧) .. والحداد في مستدركه (١٨٤/١) من طريق يحيى بن يحيى. وقال: صحيح الإسناد. خدمتهم: (ابن أبي شيبة، والإمام أحمد، وهناد بن السري، وأبو يعلى، ويحيى بن يحيى) عن أبي معاوية.

والحميدي في مسنده (٨٨٢) - ومن طريقه: الحاكم في مستدركه (١٨٤/١) - عن سفيان بن عيينة.

والإمام أحمد في مسنده (١٧٧٦٠) عن وكيع بن الجراح.

(١) وينظر: شرح معاني الآثار للطحاوي (٢٦٨/٤).

(٢) التقريب (٨٢).

وأبو داود في سننه (٢٢) في الطهارة: باب الاستبراء من البول.

والحاكم في مستدركه (١٨٤/١) من طريق مسدد.

كلاهما: (أبو داود، ومسدد) عن عبد الواحد بن زياد.

وابن الجارود في المنتقى (١٣١) من طريق يعلى بن عبيد.

والحاكم في مستدركه (١٨٤/١) من طريق زائدة.

ستتهم: (أبو معاوية، وسفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وعبد الواحد بن زياد، ويعلى بن عبيد، وزائدة) عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كهية الدركة، قال: فوضعها، ثم جلس، فبال إليه النبي ﷺ فقال بعض القوم: انظروا إليه، يقول كما تبول المرأة! قال: فسمعه النبي ﷺ فقال: ويحك، أما علمت ما أصاب صاحب بني إسرائيل؟ كانوا إذا أصابهم شيء من البول، قرضوه بالمقاريض، فنهاهم، فعذب في قبره. وسنده صحيح.

وقد ساق الإمام ابن ماجه قول شيخه: أحمد عبد الرحمن، من أن شأن العرب قبل الإسلام البول قائما، واستدل على ذلك بحديث عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه السابق، وابن ماجه بهذا يبين أن حديث عائشة رضي الله عنها ليس على إطلاقه، وأن حديث عمر بن الخطاب، وجابر بن عبد الله رضي الله عنه فيه ما فيه.

ولذا قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣٩٢/١): وحكى ابن ماجه عن بعض مشايخه أنه قال: كان من شأن العرب... ودلّ حديث عبد الرحمن المذكور على أنه ﷺ كان يخالفهم في ذلك، فيقعد لكونه أستر، وأبعد من مماسة البول، وهو حديث صحيح، صححه الدارقطني وغيره، ويدل عليه حديث عائشة قالت: ما بال رسول الله ﷺ قائما منذ أنزل عليه القرآن.

وقال السندي في حاشيته على ابن ماجه (٢٨٦/١): فشبهوا البول قاعدا ببول المرأة، فعلم منه أن عادة الرجال كانت تبول قياما.

ثالثا: الحكم على الحديث:

حديث عائشة رضي الله عنها، إسناده صحيح، كما تقدم بيانه، والله تعالى أعلم.

الحديث الثالث:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في الطهارة وسننها: باب النهي عن ذلك^(١)):
٢٧٣ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي حَاجِبٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ.

٢٧٤ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرَّجٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، وَلَكِنْ يَشْرَعَانِ جَمِيعًا.
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاجَهَ: الصَّحِيحُ هُوَ الْأَوَّلُ، وَالثَّانِي وَهْمٌ.
قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو عَثْمَانَ الْحَارِثِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، بِنَحْوِهِ.

أولاً: اخريج الحديث:

روى هذا الحديث عاصم الأحول. واختلف عليه على وجهين:
الأول: من رواه عن عاصم، عن أبي حاسب، عن الحكم بن عمرو ﷺ: أن رسول الله ﷺ نهى...:

رواه ابن ماجه ههنا.

وأبو داود في سننه (٨٢) في الطهارة: باب النهي عن ذلك^(٢). بنحوه.
والترمذي في جامعه (٦٤) في الطهارة: باب ما جاء في كراهية فضل طهور المرأة. بنحوه.
ثلاثتهم: (ابن ماجه، وأبو داود، والترمذي) عن محمد بن بشار.
والترمذي في جامعه (٦٤) في الطهارة: باب ما جاء في كراهية فضل طهور المرأة.
عن محمد بن غيلان، قرنه بمحمد بن بشار.
وقال الترمذي عقبه: هذا حديث حسن، وأبو حاسب، اسمه: سودة بن عاصم.
والنسائي، في المجتبى (٣٤٤) في الطهارة: باب النهي عن فضل وضوء المرأة. عن عمرو بن علي، بمثله.

(١) الإشارة -عائدة- على الباب قبله: باب الرخصة بفضل وضوء المرأة.

(٢) الإشارة -عائدة- على الباب قبله: باب الوضوء بفضل المرأة.

والإمام أحمد في مسنده (٢٠٦٥٧) بمثله.

أربعتهم: (محمد بن بشار، و محمود بن غيلان، وعمرو بن علي، والإمام أحمد) عن أبي داود (وقد أخرجه في مسنده ١٢٥٢)، عن شعبة، عن عاصم الأحول.

والإمام أحمد في مسنده (٢٠٦٥٥) عن محمد بن جعفر، بنحوه.

والترمذي في جامعه (٦٣) في الطهارة: باب ما جاء في كراهية فضل طهور المرأة، من طريق سفيان، بنحوه.

كلاهما: (محمد بن جعفر، وسفيان) عن سليمان التيمي.

كلاهما: (عاصم الأحول، وسليمان التيمي) عن أبي حاسب، سودة بن عاصم، عن الحكم بن عمرو رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ.

إلا أن في رواية سليمان التيمي: (عن أبي حاسب، عن رجل من بني غفار).

الثاني: من رواه عن عاصم، عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ:

رواه ابن ماجه ههنا، ولم يروه غيره من أصحاب الستة، عن محمد بن يحيى.

وأبو الحسن القطان ههنا عن أبي حاتم الرازي، وأبي عثمان المحاربي.

ثلاثتهم: (محمد بن يحيى، وأبو حاتم الرازي، وأبو عثمان المحاربي) عن المعلى بن أسد، عن عبدالعزيز المختار، عن عاصم الأحول، عن عبد الله سرجس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

وقال الدارقطني عقبه: خالفه شعبة.

وأشار إليه الترمذي في جامعه عقب الحديث (٦٣) بقوله: وفي الباب عن عبد الله بن سرجس.

وخالف شعبة بن الحجاج، عبدالعزيز بن المختار:

أخرجه الدارقطني في سننه (٤١٨) من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، عن عاصم الأحول، عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه، قال: تتوضأ المرأة، وتغتسل، من فضل غسل الرجل وطهوره، ولا يتوضأ الرجل، بفضل غسل المرأة، ولا طهورها.

وقال الدارقطني عقبه: وهذا موقوف، وهو أولى بالصواب.

ثانياً: دراسة تعليق الإمام ابن ماجه:

قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه: الصحيح هو الأول، والثاني وهم. اهـ

فرجَّح الإمامُ ابنُ ماجه الوجه الأول عن عاصمٍ الأحول. وهو: عنه، عن أبي حاجب.
عن الحكم بن عمرو رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى...
وأعلَّ الوجه الثاني المرويَّ عن عاصمٍ الأحول. وهو: عنه، عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه.
عن النبي ﷺ.

ولم يبين الإمام ابن ماجه وجه ترجيحه للوجه الأول.
وتبين، في التخريج أن الوجه الثاني الذي رواه عبدالعزيز بن المختار، عن عاصم، عن
عبد الله بن سرجس رضي الله عنه مرفوعاً، قد اختلف فيه على عاصم أيضاً، فرواه شعبة، عن
عاصم، عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه موقوفاً.

وبالنظر في الاختلاف الذي أورده ابن ماجه على عاصم، يظهر رجحان الوجه الأول الذي
رجحه الإمام ابن ماجه، لأن راوي الوجه الأول يفضل من خالفه في الحفظ والإتقان، فشعبة
بن الحجاج، ثقة ثبت حجة، يقدم على عبدالعزيز بن المختار الدباغ البصري عند الاختلاف.
ومع كون عبدالعزيز ثقة^(١) إلا أن مرتبته أقل من مرتبة شعبة في الضبط والإتقان.

وأما لاختلاف على عاصم الأحول في حديث عبد الله بن سرجس رضي الله عنه، فيتبين مما
سبق رجحان الوجه الثاني الذي فيه الحديث موقوفاً، وذلك لما سبق بيانه من التفاضل في
الرتبة بين شعبة، وعبد العزيز بن المختار، ولكون بعض أئمة هذا الشأن رجح رواية
شعبة، فقد قال الحافظ الدارقطني عقب روايته الحديث من طريق شعبة كما تقدم:
وهذا موقوف، وهو أولى بالصواب.

وأما امام الشأن أبو عبد الله البخاري، فقد سأله الترمذي في العلل الكبير (٣٢) عن
حديث الحكم الغفاري رضي الله عنه، فقال: ليس بصحيح، وحديث عبد الله بن سرجس في هذا
الباب هو دوق، ومن رفعه فهو خطأ.

ثالثاً: لحكم على الحديث:

حديث الحكم بن عمرو رضي الله عنه، إسناده حسن، فيه سواد بن عاصم العنزي،
أبو حاجب البصري، وهو (كما في التقريب ٢٥٩)؛ صدوق، وحسنه الترمذي كما سبق في
التخريج.

(١) انظر: التقريب (٣٥٩).

الحديث الرابع:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في الطهارة وسننها: باب الرجل يستيقظ من منامه، هل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها):
٣٩٥ / حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ النَّوْمِ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَلَا يَدْخُلُ يَدَهُ فِي وَضْؤِهِ، حَتَّى يَغْسِلَهَا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ، وَلَا عَلَى مَا وَضَعَهَا.

[قال أبو إسحاق: الصحيح: جابر، عن أبي هريرة].

أولاً: تخريج الحديث:

روى هذا الحديث أبو الزبير المكي، واختلف عليه على وجهين:

الأول: من رواه عنه، عن جابر ﷺ، عن النبي ﷺ.

الثاني: من رواه عنه، عن جابر ﷺ، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ.

الوجه الأول: رواه ابن ماجه ههنا، عن إسماعيل بن توبة.

و الدارقطني في سننه (١٢٨) من طريق محمد بن نوح. بنحوه.

وقال الدارقطني عقبه: إسناده حسن.

كلاهما: (إسماعيل بن توبة، ومحمد بن نوح) عن زياد بن عبد الله.

الوجه الثاني: رواه مسلم في صحيحه (٦٤٦) في الطهارة: باب كراهة غمس

المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً. عن سلمة بن

شبيب، عن الحسن بن أعين، عن معقل بن عبيد الله، عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ، عن

أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ، فليفرغ على يده ثلاث مرات، قبل

أن يدخل يده في إنائه، فإنه لا يدري فيم باتت يده.

ثانياً: دراسة التعليق على الحديث:

ورد في سنن ابن ماجه تعليقا لأبي إسحاق على هذا الحديث، حيث قال: الصحيح:

جابر، عن أبي هريرة.

وبالنظر في الاختلاف على أبي الزبير المكي، يتبين صحة الوجه الثاني الذي رجحه أبو

إسحاق، وذلك لما يأتي:

- ١- أن روي الوجه الثاني عن أبي الزبير يفضل من خالفه في الرتبة؛ فقد روى الوجه الثاني معقل بن عبيد الله الجزري وهو: صدوق يخطئ^(١).
 - ٢- وأما لوجه الأول فرواه عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، وهو: صدوق له أوهام^(٢).
 - ٣- ورواه عن عبد الملك: زياد بن عبد الله البكائي، وهو: صدوق، ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين^(٣).
 - ٤- تخريج الإمام مسلم للوجه الثاني في صحيحه دون الوجه الأول، وهذا منه ترجيح له على ما تالفه.
 - ٥- ترجح الحافظ ابن حجر للوجه المرجح ههنا، فقد قال في النكت الظراف (٢٧٩٣) عن هذا الوجه: وهو المحفوظ.
 - ٦- أن هذا الحديث رواه صاحبها الصحيح من طرق كثيرة جدا، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- ثالثا: الحكم على الحديث:
- حديث أبي هريرة رضي الله عنه، إسناده صحيح، وقد أخرجه الشيخان في صحيحيهما، كما تقدم بيانه، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) انظر: التزييد، (٥٤٠).

(٢) انظر: المرجع السابق (٣٦٣).

(٣) انظر: المرجع السابق (٢٢٠).

الحديث الخامس:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في الطهارة وسننها: باب ما جاء في الحائض ترى بعد الطهر الصفرة والكدره):

٦٤٧ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: لَمْ تَكُنْ تَرَى الصُّفْرَةَ، وَالْكَدْرَةَ شَيْئًا. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَّاشِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: كُنَّا لَا نَعُدُّ الصُّفْرَةَ، وَالْكَدْرَةَ شَيْئًا. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: وَهَيْبٌ، أَوْلَاهُمَا عِنْدَنَا بِهَذَا.

أولاً: تخريج الحديث:

روى هذا الحديث أيوب السخيتاني. واختلف عليه على وجهين:
الأول: من رواه عنه، عن ابن سيرين، عن أم عطية رضي الله عنها.
الثاني: من رواه عنه، عن حفصة، عن أم عطية رضي الله عنها.
الوجه الأول: رواه ابن ماجه ههنا عن محمد بن يحيى، عن عبد الرزاق (وهو في مصنفه ١٢١٦)، عن معمر.
والبخاري في صحيحه (٣٢٦) في الحيض: باب الصفرة والكدره في غير أيام الحيض، عن قتيبة بن سعيد، بنحوه.
وأبو داود في سننه (٣٠٨) في الطهارة: باب في المرأة ترى الصفرة والكدره بعد الطهر، بنحوه.
والحاكم في مستدركه (١٧٤/١)، ومن طريقه: البيهقي في الكبرى (٣٣٧/١) من طريق أبي المثنى، بنحوه.
كلاهما: (أبوداود، وأبو المثنى) عن مسدد.
والنسائي في المجتبى (٣٦٨) في الحيض: باب الصفرة والكدره، عن عمرو بن زرارة، بنحوه.

ثلاثتهم: (قتيبة بن سعيد، ومسدد، وعمرو بن زرارة) عن إسماعيل بن علية.
كلاهما: (معمر بن راشد، وإسماعيل بن علية) عن أيوب السخيتاني.
والحاكم في مستدركه (١٧٤/١) من طريق هشام بن حسان.

كلاهما: (أيوب السختياني، وهشام بن حسان) عن محمد بن سيرين، عن أم عطية رضي الله عنها.

الوجه الثاني: رواه ابن ماجه ههنا عن محمد بن يحيى. عن محمد بن عبد الله الرقاشي، عن وهيب، عن أيوب، عن حفصة، عن أم عطية رضي الله عنها.

ثانياً: دراسة التعليق على الحديث:

أورد لإمام ابن ماجه عقب روايته هذا الحديث، قول شيخه محمد بن يحيى: وهيبٌ أولاهما عدنا بهذا.

ومحمد بن يحيى، هو الذهلي النيسابوري، ثقةٌ، حافظٌ، جليل^(١).

فالذهلي يرى رجحان رواية وهيب، على رواية معمر، وإسماعيل بن علية.

وتعقبه الحافظ ابن رجب، فقال: وفيه نظر^(٢).

وكذا الحافظ ابن حجر، حيث قال: وما ذهب إليه البخاري من تصحيح رواية إسماعيل أرجح؛ لموافقة معمر له، ولأن إسماعيل أحفظ لحديث أيوب من غيره، ويمكن أن أيوب سمعه منهما^(٣).

ويظنر دما سبق توجه كلام الحافظ ابن حجر؛ لما ذكره من القرائن المرجحة لرواية معمر وإسماعيل.

ثالثاً: الحكم على الأثر:

الأثر عن أم عطية رضي الله عنها، من وجهه المرجح، إسناده صحيحٌ، وقد أخرجه البخاري في صحيحه كما تقدم. والله تعالى أعلم.

(١) انظر: التذييل، (١٢د).

(٢) انظر: فتح الباري لابن رجب (١/٢٣١د).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (١/٥٠٧د).

الحديث السادس:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في الصلاة: باب وقت صلاة المغرب):
٦٨٩ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَنبَأَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ
عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ، مَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْمَغْرِبَ،
حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَاجَهَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى، يَقُولُ: اضْطَرَبَ النَّاسُ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ بِبَغْدَادَ، فَذَهَبَتْ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ الْأَعْيُنُ، إِلَى الْعَوَّامِ بْنِ عَبَّادٍ بْنِ الْعَوَّامِ، فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا
أَصْلَ أَبِيهِ، فَإِذَا الْحَدِيثُ فِيهِ.

أولاً: تخريج الحديث:

رواه الإمام ابن ماجه ههنا عن محمد بن يحيى.
والعقيلي في الضعفاء الكبير (١٤٧/٣) عن محمد بن أيوب، وجعفر بن محمد
الزعفراني، بمثله.

والبزار في البحر الزخار (١٣٠٥) عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، بنحوه.
والحاكم في مستدركه (١٩١/١) من طريق الحسين بن علي بن زياد، بنحوه.
خمستهم: (محمد بن يحيى، ومحمد بن أيوب، وجعفر بن محمد الزعفراني،
وإبراهيم بن سعيد، والحسين بن علي) عن إبراهيم بن موسى.
والبزار في البحر الزخار (١٣٠٦) من طريق العوام بن عباد بن العوام، بنحوه.
كلاهما: (إبراهيم بن موسى، والعوام بن عباد) عن عباد بن العوام، عن عمر بن إبراهيم.
والحاكم في مستدركه (١٩١/١) من طريق العباد بن عوام، عن معمر، قرنه بعمر بن إبراهيم.
كلاهما: (عمر بن إبراهيم، ومعمر) عن قتادة، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس،
عن العباس بن عبد المطلب ؑ، عن النبي ﷺ.

وهذا إسناد ضعيف:

عمر بن إبراهيم هو العبدى، البصري، صدوق، في حديثه عن قتادة ضعف^(١).

(١) انظر: تاريخ الدارمي (٤١)، وتهذيب التهذيب (٤٢٥/٧)، والتقريب (٤١٠).

وتابعه معمر بن راشد البصري، وهو ثقة، ثبت، وفي حديثه عن قتادة شيءٌ، وكذا فيما حدث به في البصرة^(١).

وقتادة هو ابن دعامة السدوسي، البصري، ثقة، ثبت، لكنه يدلّس^(٢).

والحسن، هو ابن أبي الحسن البصري، ثقة، فقيه، فاضل، وكان يرسل كثيرا ويدلّس^(٣).

ثانياً: دراسة التعليق على الحديث:

قال لإمام أبو عبد الله بن ماجة: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: اضْطَرَبَ النَّاسُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِبَعْدَادٍ، فَذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرِ الْأَعِينُ، إِلَى الْعَوَامِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْعَوَامِ، فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا أَصْلَ أَبِيهِ، فَإِذَا الْحَدِيثُ فِيهِ.

محمد بن يحيى هو الذهلي سبق التعريف به.

وبيّن محمد بن يحيى، أنه تحقق، هو وأبو بكر الأعين^(٤)، من أصول عباد بن العوام،

وأنه وجد الحديث فيه، من روايته عن عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن

الأحنف بن قيس، عن العباس عليه السلام.

ونقل العقيلي في الضعفاء (١٤٦/٣) عن أحمد بن محمد، عن الإمام أحمد أنه قال:

روى عنه يعني: عن عمر بن إبراهيم (عباد بن العوام حديثاً منكراً، رواه إنسان من أهل

الري عنه، قلت له: إبراهيم بن موسى؟ قال: نعم، فقلت له: حديث العباس؟ فقال: نعم.

وقال البزار في البحر الزخار (١٣٠٦): وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن العباس إلا من

هذا الوجه.

ولا نعلم رواه إلا عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن.

فرواه، غير واحد، عن عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن العباس مرسلًا.

ورواه، إبراهيم بن موسى، عن عباد بن العوام موصلاً، فأنكر عليه، فسئل العوام بن

عباد عن ذلك، فأخرجه من كتاب أبيه كما رواه إبراهيم بن موسى موصلاً.

فتبين بهذا أن الإمام أحمد وغيره، أنكر على إبراهيم بن موسى روايته هذا الحديث،

عن عباد بن العوام، موصلاً بذكر الأحنف بن قيس فيه.

(١) انظر: الجرح والتعديل (٢٥٥/٨)، وتهذيب الكمال (٣٣/٢٨)، والتقريب (٥٤١).

(٢) انظر: ثقات ابن حبان (٣٢١/٥)، وتهذيب التهذيب (٣٥١/٨)، والتقريب (٤٣٥).

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء (٥٦٣/٤)، والتقريب (١٦٠)، وتعريف أهل التقديس (١٠٢، ٦٢).

(٤) أبو بكر لأعين: هو محمد بن أبي عتاب البغدادي، صدوق، انظر: التقريب (٤٩٥).

وبين الذهلي فيما نقله الإمام ابن ماجه ههنا، أن المحدثين ببغداد اضطربوا في هذا الحديث من رواية إبراهيم بن موسى، فبين الذهلي أنه ذهب مع أبي بكر الأعين، إلى العوام بن عباد بن العوام، فسأله عن رواية أبيه لهذا الحديث، فأخرج لهم أصل أبيه، فرأوا الحديث فيه من روايته موصلاً بذكر الأحنف بن قيس.

وبين البزار أن إبراهيم بن موسى، رواه عن عباد بن العوام موصلاً، وأنه خالف غير واحد روه عن عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن العباس مرسلًا. فظهر بهذا، أن عباد بن العوام هو أولى من ينسب له الخطأ في رواية هذا الحديث بذكر الأحنف بن قيس، حيث وجد في أصوله كما رواه عنه إبراهيم بن موسى. ويظهر رجحان رواية من رواه مرسلًا، كما رجح ذلك الإمام أحمد، والبزار. والله تعالى أعلم.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه المرجح إسناده ضعيف، لأنه مرسل، وفيه إبراهيم بن موسى، وفي حديثه عن قتادة ضعف، كما تقدم بيانه. والله تعالى أعلم.

* * *

الحديث السابع:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في إقامة الصلوات والسنة فيها: باب السجود):
٨٨١ / حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمٍ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بِالقَاعِ مِنْ نَمْرَةٍ، فَمَرَّ بِنَا رَكْبٌ، فَأَنَاخُوا بِنَاحِيَةِ الطَّرِيقِ، فَقَالَ لِي أَبِي: كُنْ فِي بَهْمِكَ حَتَّى آتِيَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ، فَأَسْأَلَهُمْ.
قَالَ: فَتَنَرَجْ، وَجِئْتُ، يَعْنِي: دَنَوْتُ. فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَضَرْتُ الصَّلَاةَ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُمْ، ذِكْرٌ أَنْظُرَ إِلَى عُمْرَتِي يُطَيِّئُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا سَجَدَ.
قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: النَّاسُ يَقُولُونَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: يَقُولُ النَّاسُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَصَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، وَأَبُو دَاوُدَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.
أولاً: تخريج الحديث:

آخر جده الإمام أحمد في مسنده (١٦٤٠١) عن عبد الرحمن بن مهدي، ووكيع، وأبي نعيم، الفضل بن دكين، بنحوه.

والترمذي في جامعه (٢٧٤) في الصلاة: باب ما جاء في التجافي في السجود. عن أبي كريب، عن أبي خالد الأحمر.

وقال: حديث حسن، لا نعرفه إلا من حديث داود بن قيس، ولا يعرف لعبد الله بن أقرم عن النبي ﷺ، غير هذا الحديث.

والنسائي في المجتبى (١١٠٩) (وكذا في الكبرى ٦٩٥) في الصلاة: باب صفة السجود. عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن جعفر، بآخره.

والحميدي في مسنده (٩٢٣) عن سفيان بن عيينة، بنحوه.

والحاكم في مستدركه (٢٢٧/١) من طريق القعنبي، بنحوه.

تسعة منهم: (وكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، وصفوان بن عيسى، وأبو داود، وأبو نعيم، و أبو خالد الأحمر، وإسماعيل بن جعفر، وابن عيينة، والقعنبي) عن داود بن قيس، عن عبيد الله بن عبد الله بن أقرم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

ثانياً دراسة تعليق الإمام ابن ماجه:

روى الإمام ابن ماجه هذا الحديث، عن أبي بكر بن أبي شيبه، عن وكيع، فقال في

روايته: عن عبيد الله بن عبد الله.

هكذا في المطبوع من سنن ابن ماجه. ويؤيده ما أورده المزي في التحفة (٥١٤٢).
ثم قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه: الناس يقولون: عبيد الله بن عبد الله، وقال
أبو بكر بن أبي شيبة: الناس يقولون: عبد الله بن عبيد الله.
فابن أبي شيبة رواه، عن وكيع، فقال: عن عبيد الله بن عبد الله.
ثم استدرك ابن أبي شيبة، فذكر أن الناس يقولون: عبد الله بن عبيد الله.
وأما ابن ماجه، فأكد أن الناس يقولون: عبيد الله بن عبد الله.
وبالنظر في تخريج الحديث، يظهر أن تسعة من الرواة، بما فيهم وكيع بن الجراح،
رووه، فقالوا في روايتهم: عن عبيد الله بن عبد الله.
وهؤلاء هم الناس الذين عناهم الإمام ابن ماجه بقوله.
وأما ما ذكره ابن أبي شيبة، فلم أجد أحدا رواه فقال في روايته: عن عبد الله بن
عبيد الله. وذلك فيما اطلعت عليه من مصادر التخرّيج. والله تعالى أعلم.
ثالثا: الحكم على الحديث:
الحديث من وجهه الذي رجحه الإمام ابن ماجه، إسناده صحيحٌ، وصححه الحاكم.
والله تعالى أعلم.

* * *

الحديث الثامن:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في إقامة الصلوات والسنة فيها: باب ما جاء في صلاة الخوف):

١٢٥٩ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّهُ قَالَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ: قَالَ يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَتَقُومُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ، وَوُجُوهُهُمْ إِلَى الصَّفِّ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ رُكْعَةً، وَيَرْكَعُونَ لَأَنْفُسِهِمْ، وَيَسْجُدُونَ لَأَنْفُسِهِمْ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُونَ إِلَى مَقَامٍ أَوْلَيْكَ، وَيَجِيءُ أَوْلَيْكَ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ رُكْعَةً، وَيَسْجُدُ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، فَهِيَ لَهُ ثِنْتَانِ، وَلَهُمْ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ يَرْكَعُونَ رُكْعَةً، وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: فَسَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ لُثَيْبٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

قَالَ: قَالَ لِي يَحْيَى: اكْتُبْهُ إِلَى جَنْبِهِ، وَلَسْتُ أَحْفَظُ الْحَدِيثَ، وَلَكِنْ مِثْلُ حَدِيثِ يَحْيَى. أولاً: تخريج الحديث:

روى هذا الحديث القاسم بن محمد، واختلف عليه على وجهين:

الأول: من رواه عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه، قوله.

الثاني: من رواه عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه.

عن النبي ﷺ

تخريج الوجه الأول:

أخرج الترمذي في جامعه (٥٦٥) في الصلاة: باب ما جاء في صلاة الخوف، بنحوه.

كلاهما: (ابن ماجه، والترمذي) عن محمد بن بشار.

والبخاري في صحيحه (٤١٣١) في المغازي: باب غزوة ذات الرقاع، عن مسدد.

والنسائي في المجتبى (١٥٥٤) في الصلاة: باب صلاة الخوف، عن عمرو بن علي، بنحوه.

ثلاثهم: (محمد بن بشار، ومسدد، وعمرو بن علي) عن يحيى بن سعيد القطان.

والبخاري في صحيحه (٤١٣١) في المغازي: باب غزوة ذات الرقاع. عن محمد بن عبيد الله. عن ابن أبي حازم.

وأبو داود في سننه (١٢٣٩) في الصلاة: باب من قال: إذا صلى ركعة وثبت قائما... عن القعني، عن مالك.

ثلاثتهم: (يحيى القطان، وابن أبي حازم، والإمام مالك) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه، قال: يقوم الإمام...

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه الترمذي في جامعه (٥٦٦) في الصلاة: باب ما جاء في صلاة الخوف. بنحوه. كلاهما: (ابن ماجه، والترمذي) عن محمد بن بشار.

والبخاري في صحيحه (٤١٣١) في المغازي: باب غزوة ذات الرقاع. عن مسدد. والنسائي في المجتبى (١٥٣٧) في الصلاة: باب صلاة الخوف. عن عمرو بن علي. بنحوه. ثلاثتهم: (محمد بن بشار، ومسدد، وعمرو بن علي) عن يحيى القطان.

ومسلم في صحيحه (١٩٤٧) في الصلاة: باب صلاة الخوف. وأبو داود في سننه (١٢٣٧) في الصلاة: باب من قال: يقوم صف مع الإمام وصف تجاه العدو. كلاهما: (مسلم وأبو داود) عن عبيد الله بن معاذ العنبري، عن أبيه. كلاهما: (يحيى القطان، ومعاذ العنبري) عن شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ. مثله.

وقال الترمذي عقبه: لم يرفعه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، وهكذا رواه أصحاب يحيى بن سعيد الأنصاري موقوفا، ورفع شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٤١٢٩) في المغازي: باب غزوة ذات الرقاع. عن قتيبة بن سعيد.

والنسائي في المجتبى (١٥٣٨) في الصلاة: باب صلاة الخوف.

كلاهما: (البخاري، والنسائي) قتيبة بن سعيد.

ومسلم في صحيحه (١٩٤٨) في الصلاة: باب صلاة الخوف. عن يحيى بن يحيى.

وأبو داود في سننه (١٢٣٨) في الصلاة: باب من قال: إذا صلى ركعة... عن القعني.
 ثلاثهم: (قتيبة بن سعيد، ويحيى بن يحيى، والقعني) عن مالك، عن يزيد بن رومان،
 عن صالح بن خوات، عمن شهد مع رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف: أن
 طائفة صفت ...

ثانياً: دراسة التعليق على الحديث:

قال الإمام ابن ماجه عقب روايته هذا الحديث: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: فَسَأَلْتُ يَحْيَى
 بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ
 أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يُمِثِّلُ حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ
 سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ لِي يَحْيَى: اكْتُبْهُ إِلَيَّ جَنِّهِ، وَلَسْتُ أَحْفَظُ الْحَدِيثَ، وَلَكِنْ مِثْلُ حَدِيثِ
 يَحْيَى، وَكَذَا وَرَدَ مِثْلُ هَذَا عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ فِي جَامِعِهِ كَمَا سَبَقَ تَخْرِيجُهُ.

و الدقصور أن محمد بن بشار رواه عن يحيى بن سعيد القطان من وجهين:
 الأول: رواه محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد
 الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة، قال:
 يقوم الإمام ..

والثاني: رواه محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، عن
 عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة، عن
 النبي ﷺ، مثله.

وأن يحيى بن سعيد القطان، أمر محمد بن بشار، أن يكتب حديثه عن شعبة، بجنب
 حديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وبين له أنه لا يحفظ حديث شعبة، لكنه مثل حديث
 يحيى بن سعيد الأنصاري.

وهذا يبين دقة الإمام ابن ماجه رحمه الله تعالى، حيث أورد ما سمعه من محمد بن
 بشار تام غير منقوص.

وقد تبين فيما سبق أن القاسم بن محمد، روى هذا الحديث، واختلف عليه على
 وجهين:

الأول: من رواه عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة ﷺ، قوله.

الثاني: من رواه عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه،
عن النبي ﷺ.

وتبين أن الإمام البخاري روى هذين الوجهين جميعاً في صحيحه، وأن الإمام مسلم
روى الوجه الثاني في صحيحه.

وهذا يدلُّ على صحة الوجهين جميعاً، عن القاسم بن محمد، ولعله كان ينشط تارة
فيسند الحديث إلى النبي ﷺ، وتارة يقصره على سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيحٌ، مرفوعاً، وموقوفاً، وقد أخرجه الإمام البخاري في صحيحه
من كلا الوجهين جميعاً. والله تعالى أعلم.

* * *

الحديث التاسع:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب ما جاء في الجنائز: باب ما جاء في الصلاة على الجائز في المسجد):

١٥١٧ / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ. ١٥١٨ / حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَهْلٍ ابْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ. قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: حَدِيثٌ عَائِشَةَ أَقْوَى.

أولا: تخريج حديث أبي هريرة ﷺ:

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٩٧٣٠) بمثله.

والبيهقي في الكبرى (٥٢/٤) من طريق إبراهيم بن مجشر. بنحوه.

ثلاثهم: (علي بن محمد، والإمام أحمد، وإبراهيم بن مجشر) عن وكيع بن الجراح.

وأبو داود في سننه (٣١٩١) في الجنائز: باب الصلاة على الجنائز في المسجد. عن مسدد، بن يحيى. لكن بلفظ: "فلا شيء عليه".

والذيالسي في مسنده (٢٤٢٩) بنحوه.

وعبد الرزاق في مصنفه (٦٥٧٩). ومن طريقه: البيهقي في الكبرى (٥٢/٤). عن معمر

بن راشد. وسفيان الثوري. بنحوه.

وابن أبي شيبه في مصنفه (٣٦٤/٣) عن حفص بن غياث. بنحوه.

والإمام أحمد في مسنده (٩٨٦٥) عن حجاج، ويزيد بن هارون. بنحوه.

والدحاوي في شرح المعاني (٤٩٢/١) من طريق أسد، ومعن بن عيسى. بنحوه.

وابن حبان في المجروحين (٣٦٢/١) من طريق علي بن الجعد. بنحوه.

كلهم: (وكيع بن الجراح، ويحيى بن. والطيالسي، ومعمر، والثوري، وحفص بن

غياث، وحجاج، ويزيد بن هارون، وأسد، ومعن بن عيسى، وعلي بن الجعد) عن ابن أبي

ذئب، عن صالح مولى التوامة، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ.

ثانيا خريج حديث عائشة رضي الله عنها:

أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٣٦٤/٣) ومن طريقه ابن ماجه ههنا.

وأبو داود في سننه (٣١٩٠) في الجنائز: باب الصلاة على الجنازة في المسجد. عن سعيد بن منصور. بمثله.

كلاهما: (يونس بن محمد، وسعيد بن منصور) عن فليح بن سليمان، عن صالح بن عجلان.

ومسلم في صحيحه (٢٢٥٢) في الجنائز: باب الصلاة على الجنازة في المسجد. والترمذي في جامعه (١٠٣٣) في الجنائز: باب ما جاء في الصلاة على الميت في المسجد. وقال: حديث حسن.

والنسائي في المجتبى (١٩٦٩) في الجنائز: باب الصلاة على الجنازة في المسجد. ثلاثتهم: (مسلم، والترمذي، والنسائي) عن علي بن حجر.

ومسلم في صحيحه (٢٢٥٢) في الجنائز: باب الصلاة على الجنازة في المسجد. والنسائي في المجتبى (١٩٦٩) في الجنائز: باب الصلاة على الجنازة في المسجد. كلاهما: (مسلم، والنسائي) عن إسحاق بن إبراهيم.

كلاهما: (علي بن حجر، وإسحاق بن إبراهيم) عن عبدالعزيز بن محمد. ومسلم في صحيحه (٢٢٥٣) في الجنائز: باب الصلاة على الجنازة في المسجد. عن محمد بن حاتم، عن بهز بن أسد، عن وهيب بن خالد.

والنسائي في المجتبى (١٩٧٠) في الجنائز: باب الصلاة على الجنازة في المسجد. عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك.

كلاهما: (وهيب بن خالد، وعبد الله بن المبارك) عن موسى بن عقبة. كلاهما: (عبد العزيز بن محمد، وموسى بن عقبة) عن عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير.

وأبو داود في سننه (٣١٩٠) في الجنائز: باب الصلاة على الجنازة في المسجد. عن سعيد بن منصور، عن فليح بن سليمان، عن محمد بن عبد الله بن عباد. قرنه بصالح بن عجلان.

ثلاثتهم: (صالح بن عجلان، وعبد الواحد بن حمزة، ومحمد بن عبد الله بن عباد) عن عباد بن عبد الله بن الزبير.

ومسلم في صحيحه (٢٢٥٤) في الجنائز: باب الصلاة على الجنازة في المسجد.

وأبو داود في سننه (٣١٩٠) في الجنائز: باب الصلاة على الجنازة في المسجد.
 كلاهم: (مسلم، وأبو داود) عن هارون بن عبد الله.
 ومسلم في صحيحه (٢٢٥٤) في الجنائز: باب الصلاة على الجنازة في المسجد.
 كلاهما: (هارون بن عبد الله، ومحمد بن رافع) عن ابن أبي فديك. عن الضحاك
 بن عثمان: عن أبي النضر. عن أبي سلمة بن عبد الرحمن.
 كلاهم: (عباد بن عبد الله، وأبو سلمة) عن عائشة رضي الله عنها.
 ثالث: دراسة تعليق الإمام ابن ماجه:
 قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه: حَدِيثُ عَائِشَةَ أَقْوَى.
 يعني: أقوى من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
 وبالنظر في حديث أبي هريرة رضي الله عنه نجد أنه من رواية صالح مولى التوأمة.
 وهـ: صالح بن نبهان المدني. مولى التوأمة بنت أمية بن خلف (د. ت. ق).
 وقد اختلف فيه أئمة النقد، فوثقه بعضهم، وضعفه أكثرهم. وبعضهم فصل فيه، فقوى
 رواية الأديمين من أصحابه عنه. وضعف رواية المتأخرين الذين سمعوه بعد اختلاطه.
 وقال ابن حجر: صدوق. اختلط. قال ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه، كابن أبي
 ذئب، وابن حريج.
 كما قال ابن حجر في التقريب، لكنه ذكر في تهذيب التهذيب، عن الإمام أحمد
 قال: سماع ابن أبي ذئب من صالح أخيراً، وروى عنه منكر.
 انظر: تهذيب التهذيب (٢٠١/٢)، والتقريب (٢٧٤).
 ويدهر مما سبق أن صالحاً، صدوق إذا روى عنه قدماء أصحابه، ولم يكن حديثه
 منكراً، قد ختلط في آخر حياته. فلا تقبل رواية من روى عنه بأخرة.
 وأم ابن أبي ذئب، فقد سمع منه قديماً، لكن روايته هذه غير مقبولة، وقد أخطأ فيها.
 قال عبد الله بن الإمام أحمد، عن أبيه (كما في مسائله ٦٧١): كان عنده، ليس يثبت،
 أو ليس يحجبها.
 وقال في موضع آخر: لا يثبت... رواه صالح مولى التوأمة، وليس بشيء فيما انفرد به.
 وقال ابن حبان في المجروحين (٣٦٢/١) عن حديث أبي هريرة رضي الله عنه: هذا خبر باطل.

وقال البيهقي في الكبرى (٤/ ٥٢): هذا الحديث... يعدُّ في أفراد صالح، وحديث عائشة رضي الله عنها أصحُّ منه، وصالح مولى التوأمة مختلف في عدالته، كان مالك بن أنس يجرحه.

وقال ابن عبد البر في الاستذكار (٢٧٣/٨): حديث يروى عن أبي هريرة، لا يثبت عنه.

وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٩٦): لا يصح.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه، لا يثبت، وحديث عائشة رضي الله عنها أخرجه مسلم في

صحیحہ، کما تقدم بیانہ.

* * *

الحديث العاشر:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب النكاح: باب الوليمة):
١٩٠٩ / حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ بْنِ جَدْعَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: شَهِدْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَلِيمَةً مَا فِيهَا لَحْمٌ وَلَا خُبْزٌ.
قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: لَمْ يَحْدِثْ بِهِ إِلَّا ابْنُ عِيْنَةَ.

أولاً: تخريج الحديث:

آخرجه الإمام أحمد في مسنده (١١٩٥٣) عن هشيم. بلفظ: شهدت وليمتين من نساء رسول الله ﷺ، قال: فما أطعمنا فيهما خبزاً ولا لحماً، قال: فمه؟ قال: الحيس، يعني التمر، والقط، بالسمن.

كلاهما (سفيان بن عيينة، وهشيم) عن علي بن زيد بن جدعان.
والإمام أحمد في مسنده (١٣٨٠٥) من طريق عبد الله بن عمر العمري، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، بنحو حديث هشيم.

كلاهما (علي بن زيد، وإسحاق بن عبد الله) عن أنس ؓ.

ثانياً: دراسة تعليق الإمام ابن ماجه:

قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه: لَمْ يَحْدِثْ بِهِ إِلَّا ابْنُ عِيْنَةَ.
كذا قال. وقد تقدم أن هشيماً تابع سفيان بن عيينة، فرواه عن علي بن زيد بن جدعان. والله تعالى أعلم.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

حديث أنس ؓ، إسناده حسن، بمجموع طريقه، والله تعالى أعلم.

* * *

الحديث الحادي عشر:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب الطلاق: باب طلاق البتة):
 ٢٠٥١ / حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَّانَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَا أَرَدْتَ بِهَا؟ قَالَ: وَاحِدَةً، قَالَ: اللَّهُ! مَا أَرَدْتَ بِهَا إِلَّا وَاحِدَةً؟ قَالَ: اللَّهُ! مَا أَرَدْتُ بِهَا إِلَّا وَاحِدَةً، قَالَ: فَرَدَّهَا عَلَيْهِ.
 قَالَ مُحَمَّدٌ بْنُ مَاجَهَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ، عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِيسِيَّ، يَقُولُ: مَا أَشْرَفَ هَذَا الْحَدِيثُ!.

قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: أَبُو عُبَيْدٍ تَرَكَهُ [نَاحِيَةً] ^(١)، وَاحْمَدُ جَبَنَ عَنْهُ.

أولاً: تخريج الحديث:

رواه الإمام ابن ماجه ههنا، عن أبي بكر بن أبي شيبة (وهو في مصنفه ٦٥/٥)، وعلي بن محمد. كلاهما عن وكيع. بنحوه.

وأبو داود في سننه (٢٢٠٨) في الطلاق: باب في البتة. بنحوه.

وقال أبو داود عقبه: وهذا أصحُّ من حديث ابن جريج: أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً؛ لأنهم أهل بيته، وهم أعلم به، وحديث ابن جريج رواه عن بعض بني أبي رافع، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأبو يعلى في مسنده (١٥٣٧، ١٥٣٨) - ومن طريقه: رواه ابن حبان في صحيحه (٤٢٧٤) - بنحوه.

والدارقطني في سننه (٣٩٨١) عن أبي القاسم: عبد الله بن محمد. بنحوه.

ثلاثتهم: (أبو داود السجستاني، وأبو يعلى الموصلي، وعبد الله بن محمد) عن أبي الربيع، سليمان بن داود العتكي.

والترمذي في جامعه (١١٧٧) في الطلاق واللعان: باب ما جاء في الرجل يطلق امرأته البتة. من طريق قبيصة. بنحوه. ونقل عن الإمام البخاري ههنا، وكذا في العلل الكبير (٢٩٨): أن هذا الحديث فيه اضطراب. ثم أشار إلى رواية عكرمة، عن ابن عباس ؓ: أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً.

(١) في المطبوع (ناحية)، ولعلَّ الصواب ما أثبتته.

والدليالسي في مسنده (١٢٨٤) - ومن طريقه: رواه البيهقي في الكبرى (٣٤٢/٧).
والخطيب في الأسماء المبهمة (١١٣). بنحوه.
والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢٨٢/٢) من طريق عارم. بنحوه.
وأبو يعلى في مسنده (١٥٣٨) عن شيبان. بنحوه.
والدارقطني في سننه (٣٩٨١) من طريق أبي نصر التمار. بنحوه.
ساعتهم: (وكيع بن الجراح. وسليمان بن داود العتكي. وقبيصة. والطيالسي.
وعارم. وشيبان. وأبو نصر التمار) عن جرير بن حازم. عن الزبير بن سعيد الهاشمي. عن
عبد الله بن يزيد بن ركانة. عن أبيه. عن جده عليه السلام. عن النبي صلى الله عليه وسلم.
وفي جميع الروايات: عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة. سوى رواية الترمذي.
وأبي الربيع الزهراني. ففيهما: عن عبد الله بن يزيد بن ركانة.
وأخرجه الدارقطني في سننه (٣٩٨٢) من طريق حبان. عن ابن المبارك. عن الزبير
بن سعيد. عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة. قال: كان جدي ركانة بن عبد يزيد
طلق امرأته البتة... بنحوه.
وأخرجه الدارقطني في سننه (٣٩٨٣) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل. عن
عبد الله بن المبارك. عن الزبير بن سعيد. عن عبد الله بن علي بن السائب. عن جده
ركانة بن عبد يزيد: أنه طلق امرأته البتة... بنحوه.
ثانيا: دراسة تعليق الإمام ابن ماجه:
قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيَّ.
يَقُولُ: مَا أَشْدَرَ فَا هَذَا الْحَدِيثَ.
ثم قال ابن ماجه: أَبُو عُبَيْدٍ تَرَكَه [نَاحِيَةً]. وَأَحْمَدُ جَبَنَ عَنْهُ.
أما الطنفاصي. فهو أبو الحسن. علي بن محمد بن إسحاق الطنفاصي (عس. ق).
وهو ثقة. عابد^(١).
وقد تقدم في التمهيد. أنه من شيوخ الإمام ابن ماجه.
والصنافسي قال ذلك في حق هذا الحديث. لكون رواته: الزبير بن سعيد. وأباه. من
بني هاشم. فهو يشير إلى شرف الإسناد من هذه الناحية.
وقد ورد قوله هذا. ابن قدامة في المغني (٣٦٤/١٠).

(١) انظر: التفریب (٤٠٥).

وأبو عبيد، هو القاسم بن سلام (خت، د، ت)، قال عنه ابن حجر: الإمام المشهور، ثقة، فاضلٌ مصنف... ولم أر له في الكتب حديثاً مسنداً، بل من أقواله في شرح الغريب^(١). وأحمد، هو أبو عبد الله، الإمام.

وذكر الإمام ابن ماجه، أن أبا عبيد ترك ما دلَّ عليه هذا الحديث ناحيةً. وأن الإمام أحمد، قد جُبِن عنه.

أما ترك أبو عبيد له ناحيةً، فلعله إنما تركه لضعف إسناده.

وأما كون الإمام أحمد جُبِن عنه، فلعل المقصود ما ورد في مسائل الإمام أحمد رواية صالح (١٨٠): قال: كذلك الخلية، والبرية، والبائن، لا أقول فيها شيئاً، وأخاف أن تكون ثلاثاً. اهـ

فهذا هو المراد بكون الإمام أحمد جُبِن عنه، يعني أنه لم يقض في هذه اللفظة التي هي البتة بشيء، وأنه قال: لا أقول فيها شيئاً، وأخاف أن تكون ثلاثاً.

وتقدم نقل الإمام الترمذي، عن الإمام البخاري: أن هذا الحديث فيه اضطرابٌ.

وتبين من تخريج الحديث، أنه قد روي على أوجه مختلفة.

وتقدم قول الإمام أبي داود: وهذا أصحُّ من حديث ابن جريج: أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً؛ لأنهم أهل بيته، وهم أعلم به، وحديث ابن جريج رواه عن بعض بني أبي رافع، عن عكرمة، عن ابن عباس.

ونقل الحافظ ابن القيم في تهذيب السنن (١٣٤/٣) أن الترمذي ذكر في كتاب العلل عن البخاري: أنه مضطرب، تارة قيل فيه ثلاثاً، وتارة قيل فيه: واحدة.

ولم أجده بهذا التفصيل في علل الترمذي (٢٩٨).

فيؤخذ من هذا، أن الاضطراب الحاصل في هذا الحديث: كون بعض الرواة ذكر أنه طلق امرأته البتة، فاحتسبت واحدة بناء على نيته، وبعضهم ذكر أنه طلقها ثلاثاً.

وقال العقيلي في الضعفاء (٢٨٢/٢) في ترجمة عبد الله بن علي بن يزيد: لا يتابع على حديثه، مضطرب الإسناد.

(١) انظر: التقريب (٤٥٠).

ثالثاً الحكم على الحديث:

الحديث إسناده ضعيفٌ، ووصفه غير واحد من الحفاظ بأنه مضطربٌ.

قال الإمام البخاري في التاريخ الكبير (٣٠١/٦): علي بن يزيد بن ركانة القرشي، عن

أبيه، لم يعص حديثه.

وحدّث المنذري في مختصر السنن (١٣٤/٣) عن أحمد أنه كان يضعف طرق هذا

الحديث.

* * *

الحديث الثاني عشر:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب العتق: باب المدبر):
٢٠٥١ / حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ظَبْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْمَدْبُرُ مِنَ الثُّلُثِ.
قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ - يَقُولُ: هَذَا خَطَأٌ. يَعْنِي حَدِيثَ
الْمَدْبُرِ مِنَ الثُّلُثِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن عدي في الكامل (١٨٨/٥) عن الحسن بن سفيان، بمثله.
كلاهما: (ابن ماجه، والحسن بن سفيان) عن عثمان بن أبي شيبة.
والعقيلي في الضعفاء (٢٣٤/٣) عن محمد بن موسى، بمثله.
والطبراني في الكبير (١٣٣٦٥) عن أحمد بن النضر العسكري، بمثله.
وابن عدي في الكامل (١٨٨/٥) عن عمر بن سنان، وابن قتيبة، ومحمد بن تمام،
وعبد الرحمن بن عبيد الله، بمثله.
ستتهم: (محمد بن موسى، وأحمد بن النضر، وعمر بن سنان، وابن قتيبة، ومحمد بن
تمام، وعبد الرحمن بن عبيد الله) عن محمد بن قدامة بن أعين المصيصي.
وابن عدي في الكامل (١٨٧/٥) عن أبي يعلى، بمثله.
والخطيب في تاريخ بغداد (٤٤٣/١١) من طريق أحمد بن الحسن بن عبد الجبار
الصوفي، بنحوه.
كلاهما: (أبو يعلى، وأحمد بن الحسن) عن إسحاق بن إبراهيم بن أبي إسرائيل.
والطبراني في الكبير (١٣٣٦٥) من طريق خالد بن خدّاش، بمثله.
والدارقطني في سننه (٤٢٦٣) بمثله.
والخطيب في تاريخ بغداد (٤٤٣/١١) من طريق داود بن رشيد، بنحوه.
كلاهما: (الدارقطني، وداود بن رشيد) عن يعقوب بن إبراهيم البزاز.
والدارقطني في سننه (٤٢٦٣) بمثله.
وابن عدي في الكامل (١٨٨/٥) بمثله.
كلاهما: (الدارقطني، وابن عدي) عن أبي محمد بن صاعد.

وابن عدي في الكامل (د/١٨٨) عن صالح بن يونس. بمثله.
ثلاثتهم: (يعقوب بن إبراهيم، وأبو محمد بن صاعد، وصالح بن يونس) عن علي بن مسلم الطوسي.

وابن عدي في الكامل (د/١٨٨) من طريق سفيان بن وكيع. بمثله.
وأشار إلى روايته البيهقي في الكبرى (١٠/٣١٤).
وابن عدي في الكامل (د/١٨٨) من طريق: أبي كريب. وعبيد بن هشام الحلبي. وأبي همام. وجبارة. وعبد الرحمن بن يونس. ومحمد بن بكر بن خالد القصير، وبركة بن محمد الحلبي، وابن الأصفهاني. بمثله.

والبيهقي في الكبرى (١٠/٣١٤) من طريق علي بن سلمة اللبكي. بمثله.
كلهم: (عثمان بن أبي شيبة، ومحمد بن قدامة، وإسحاق بن إبراهيم، وخالد بن خدّاش، وعلي بن مسلم، وسفيان بن وكيع، وأبو كريب، وعبيد بن هشام الحلبي، وأبي همام، وجبارة، وعبد الرحمن بن يونس، ومحمد بن بكر بن خالد القصير، وبركة بن محمد الحلبي، وابن الأصفهاني، وعلي بن سلمة) عن علي بن ظبيان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ.

وأخرجه الشافعي (كما في تحفة الأشراف ٨٠٦٥) ومن طريقه: ابن عدي في الكامل (١٠/١٨٧)، والبيهقي في الكبرى (١٠/٣١٤) عن علي بن ظبيان موقوفاً.
وقال علي بن ظبيان: كنت أحدثه مرفوعاً، فقال أصحابنا: ليس بمرفوع، هو موقوف على ابن عمر، فوقفته.

قال الشافعي: الحفاظ الذين حدثوه، يقفونه على ابن عمر.
وأخرجه الدارمي في مسنده (٣٢٣٦) عن منصور بن سلمة، عن شريك، عن أشعث.
وأشار ابن أبي حاتم في العلل (٣/٢٨٠) إلى رواية خالد بن إلياس.
كلاهما: (أشعث، وخالد بن إلياس) عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: المدبر من الثلث.
ثانياً: دراسة تعليق الإمام ابن ماجه:

قال لإمام أبو عبد الله بن ماجه: سَمِعْتُ عُثْمَانَ . يَعْنِي ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ . يَقُولُ: هَذَا خَطَأً . يَعْنِي حَدِيثَ الْمَدْبَرِ مِنَ الثَّلَاثِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَيْسَ لَهُ أَصْلُ .
وقال العنيلي في الضعفاء (٣/٢٣٤): ولا يعرف إلا به. يعني علي بن ظبيان.

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢٨٠٣): قال أبو زرعة: هذا حديث باطل، وامتنع من قراءته، ثم أشار ابن أبي حاتم إلى أنه من قول ابن عمر رضي الله عنهما، موقوفاً عليه. وقال الداقطني في الغرائب والأفراد (الأطراف ٣/٤٦٨) تفرد به علي بن عبد الله القاضي عنه مرفوعاً.

وقال في سننه (٤٢٦٥) عقب روايته للموقوف: هذا هو الصحيح، موقوفٌ، وما قبله لا يثبت مرفوعاً، ورواته ضعفاء.

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٤٣٧/٧): انفرد به علي بن ظبيان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: (المدير من الثلث) وهذا خطأ من علي بن ظبيان، لم يتابع عليه، وإنما يرويه غيره، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قوله، وعلي بن ظبيان كان قاضياً ببغداد تركوه لهذا الحديث وشبهه فهو عندهم متروك الحديث.

وقال البيهقي في الكبرى (٣١٤/١٠): الصحيح موقوف، كما رواه الشافعي.

وقال البيهقي في السنن الصغرى (٤٨١١): رفعه علي بن ظبيان، وهو خطأ.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما، مرفوعاً، إسناده ضعيفٌ، فيه علي بن ظبيان العبسي (ق)، وهو: ضعيف^(١).

وقد بين الحفاظ فيما تقدم، أن رفعه خطأ، وأن الصواب كونه موقوفاً، والله تعالى أعلم.

(١) انظر: التقريب (٤٠٢).

الحديث الثالث عشر:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب الحدود: باب الرجل يجد مع امرأته رجلاً):
٢٦٠٦ / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ دَلْهَمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ قَبِيصَةَ بِنِ حَرْيْثٍ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ، قَالَ: قِيلَ لِأَيِّ تَابِتٍ سَعِدِ بْنِ عَبَادَةَ حِينَ نَزَلَتْ آيَةُ الْحُدُودِ، وَكَانَ رَجُلًا غَيُورًا: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّكَ وَجَدْتَ مَعَ امْرَأَتِكَ رَجُلًا، أَيْ شَيْءٍ كُنْتَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: كُنْتُ ضَارِبُهُمَا بِالسَّيْفِ، أَنْتَظِرُ حَتَّى أَجِيءَ بِأَرْبَعَةٍ؟ إِلَى مَا ذَاكَ قَدْ قَضَى حَاجَتَهُ، ذَهَبًا! أَوْ أَقُولُ: رَأَيْتُ كَذًا، وَكَذَا، فَتَضْرِبُونِي الْحَدَّ، وَلَا تَقْبَلُوا لِي شَهَادَةً أَبَدًا؟ قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِنَبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: كَفَى بِالسَّيْفِ شَاهِدًا، ثُمَّ قَالَ: لَا، إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَتَابَعُ فِي ذَلِكَ السَّكْرَانِ، وَلِغَيْرَانِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَاجَهَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ: هَذَا حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيِّ، ذِ قَاتَنِي مِنْهُ.

أولاً: تخريج الحديث:

روى هذا الحديث الفضل بن دلهم، واختلف عليه على وجهين:

الأول: من رواه عن الفضل، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق ﷺ.

الثاني: من رواه عن الفضل، عن الحسن، عن سلمة بن المحبق ﷺ، عن عبادة بن

الصامت ﷺ، عن النبي ﷺ.

أ / تخريج الوجه الأول:

آخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٥٩١٠) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: خذوا عني، خذوا عني،

قد جعل لله اهن سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة، ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة، والرجم.

والصحاري في شرح المعاني (١٣٤/٣) من طريق يحيى الحماني، نحو حديث الإمام أحمد.

ثلاثتهم: (علي بن محمد، والإمام أحمد، ويحيى الحماني) عن وكيع بن الجراح، عن

الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق ﷺ.

ب / خريج الوجه الثاني:

آخرجه أبو داود في سننه (٤٤١٧) في الحدود: باب في الرجم. عن محمد بن عوف

الطائي، عن الربيع بن روح بن خنيد، عن محمد بن خالد الوهبي، عن الفضل بن دلهم،

بنحوه.

وقال أبو داود عقبه: روى وكيع، أول هذا الحديث، عن الفضل بن دهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق، عن النبي ﷺ. وإنما هذا إسناد حديث ابن المحبق: أن رجلاً وقع على جارية امرأته. قال أبو داود: الفضل بن دهم ليس بالحافظ، كان قصاباً بواسط، اهـ. والطحاوي في شرح المعاني (١٣٤/٣) من طريق قتادة بن دعامة. بنحو حديث الإمام أحمد.

كلاهما: (الفضل بن دهم، وقاتدة) عن الحسن، عن سلمة بن المحبق ﷺ. ومسلم في صحيحه (٤٤١٤) في الحدود: باب حد الزنى. من طريق حطان بن عبد الله. بنحو حديث الإمام أحمد.

كلاهما: (سلمة بن المحبق، وحطان بن عبد الله) عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ. ثانياً: دراسة تعليق الإمام ابن ماجه: قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاجَهَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ: هَذَا حَدِيثٌ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِيسِيِّ، وَقَاتَنِي مِنْهُ.

وقال الأثرم (كما في تهذيب الكمال ٢٢١/٢٣): سمعت أبا عبد الله، ذكر حديث الفضل بن دهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق، عن النبي ﷺ: خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً. قال: هذا حديث منكر، يعني: خطأ. اهـ.

قلت: يؤيد تفسيره قصد الإمام أحمد بالمنكر أنه الخطأ، ما يرد عن أبي حاتم بعده. وقال ابن أبي حاتم في العلل (١٣٧٠): سألت أبي، عن حديث رواه الفضل بن دهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق، عن النبي ﷺ: خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً، الحديث؟ قال أبي: هذا خطأ؛ إنما أراه: الحسن، عن حطان، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ.

وقال الإمام البخاري في التاريخ الكبير (١١٦/٧): الفضل بن دهم، سمع الحسن، عن قبيصة، عن سلمة بن المحبق، عن النبي ﷺ قال: للبكر، جلد مائة، وتغريب عام. روى عنه كيع.

وقال قتادة، وسلام: عن الحسن، عن حطان، عن عبادة، عن النبي ﷺ. وهذا أصح.

فظهر بما سبق أن حديث الفضل بن دهم، عن الحسن، عن سلمة بن المحبق رضي الله عنه،
خطأ.

وأن لصواب روايته عن الحسن، عن سلمة بن المحبق رضي الله عنه، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، عن
النبي ﷺ.

رابعاً: الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه المرجح، إسناده صحيح، وقد رواه الإمام مسلم في صحيحه، كما
تقدم بياحه.

* * *

الحديث الرابع عشر:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب الديات: باب الجارح يفتدي بالقود):
 ٢٦٣٨ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا جَهْمٍ بْنُ حَذِيفَةَ مُصَدِّقًا، فَلَاحَظَهُ رَجُلٌ فِي صَدَقَتِهِ، فَضَرَبَهُ أَبُو جَهْمٍ، فَشَجَّهَ، فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: الْقَوْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَكُمْ كَذًا وَكَذَا، فَلَمْ يَرْضُوا، فَقَالَ: لَكُمْ كَذًا، وَكَذَا، فَرَضُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي خَاطِبٌ عَلَى النَّاسِ، وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ، قَالُوا: نَعَمْ، فَخَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ اللَّيْثِيَّينِ أَتَوْنِي يَرِيدُونَ الْقَوْدَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِمْ كَذًا، وَكَذَا، أَرْضَيْتُمْ؟ قَالُوا: لَا! فَهَمَّ بِهِمُ الْمُهَاجِرُونَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْفُوا، فَكَفُوا، ثُمَّ دَعَاهُمْ، فَرَأَاهُمْ، فَقَالَ: أَرْضَيْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: إِنِّي خَاطِبٌ عَلَى النَّاسِ، وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ، قَالُوا: نَعَمْ، فَخَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: أَرْضَيْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ.

قال ابن ماجه: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى، يَقُولُ: تَفَرَّدَ بِهِذَا مَعْمَرٌ، لَا أَعْلَمُ رَوَاهُ غَيْرُهُ.

أولاً: تخريج الحديث:

روى هذا الحديث الزهري، واختلف عليه على وجهين:

الأول: من رواه عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

الثاني: من رواه عن الزهري، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ استعمل أبا جهم... إلخ.

أخرجه ابن الجارود في المنتقى (٨٤٥) بنحوه.

كلاهما: (ابن ماجه، وابن الجارود) عن محمد بن يحيى الذهلي.

وأبو داود في سننه (٤٥٣٤) - ومن طريقه: البيهقي في الكبرى (٤٩/٨) - في الديات:

باب العامل يصاب على يديه خطأ، عن محمد بن داود بن سفيان، بنحوه.

والنسائي في المجتبى (٤٧٨٢) وكذا في الكبرى (٦٩٨٠) في القسامة: السلطان

يصاب على يده، عن محمد بن رافع، بنحوه.

والإمام أحمد في مسنده (٢٥٩٥٨) بنحوه.

وإسحاق بن راهويه في مسنده (٨٤٨) بنحوه.

وابن أبي عاصم في الديات (٨٨) عن سلمة بن شبيب، بنحوه.

والطحاوي في شرح المشكل (٤٥٣٨) من طريق الحسين بن مهدي الأبلبي، بنحوه.

وابن حبان، في صحيحه (٤٤٨٧) من طريق فياض بن زهير، بنحوه مختصراً.
ثمانيتهم: (محمد بن يحيى، ومحمد بن داود، ومحمد بن رافع، والإمام أحمد،
وإسحاق بن راهويه، وسلمة بن شبيب، والحسين بن مهدي، وفياض بن زهير) عن
عبدالرزاق.

وهو في مصنف عبدالرزاق (١٨٠٣٢): عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة
رضي الله عنها.

ب / تخريج الوجه الثاني:

أخرجه البيهقي في الكبرى (٤٩/٨) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، قال:
بلغنا أن رسول الله ﷺ استعمل أبا جهم على صدقة، فضرب رجلاً من بني ليث فشجّه...
الحديث.

ثانياً: دراسة تعليق الإمام ابن ماجه:

قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: تَفَرَّدَ بِهَذَا مَعْمَرٌ،
لَا أَعْلَمُ رَوَاهُ غَيْرُهُ.

نقل الإمام ابن ماجه، عن شيخه محمد بن يحيى الذهلي، أنه قال: تفرد بهذا معمرٌ.
لا أعلم رواه غيره.

والمقيدون أن معمر، تفرد بروايته موصولاً.

وكأن لحافظ محمد بن يحيى الذهلي، يشير إلى مخالفة يونس بن يزيد لمعمر. وقد
سبق تخريجها.

وأما الحافظ البيهقي فقد رجح رواية معمر، فقال في معرفة السنن والآثار (٥٩/١٢):
رواه معمر موصولاً، ورواه يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: بلغنا... فذكره، منقطعاً.

ومعمر بن راشد حافظ، قد أقام إسناده، فقامت به الحجة.

ويظهر مم سبق أن رواية معمر أرجح من رواية يونس بن يزيد.

ومعمر بن راشد، ثقة، من أرفع أصحاب الزهري، وهو مقدم فيه على يونس بن يزيد.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث، من وجهه المرجح الموصول، إسناده صحيحٌ.

الحديث الخامس عشر:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب الذبائح: باب الفرعة والعتيرة):
٣١٦٩ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا فَرَعَةَ وَلَا عَتِيرَةَ.
قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: هَذَا مِنْ فَرَائِدِ الْعَدَنِيِّ.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه ههنا، عن ابن أبي عمر، عن سفیان بن عيينة، عن زيد بن أسلم،
عن أبيه، عن ابن عمر ؓ.

وخالف ابن أبي عمر غيره: فأخرجه الحميدي في مسنده (١٠٩٥) بمثله، وزاد فيه: قال
الزهري: والفرع أول النتاج، والعتيرة شاة تذبح عن كل أهل بيت في رجب.

وابن أبي شيبه في مصنفه (٢٥٢/٨) بمثله.

والإمام أحمد في مسنده (٧٢٥٦) بمثله.

والدارمي في مسنده (١٩٧٠) عن محمد بن عيسى. بمثله.

والبخاري في صحيحه (٥٤٧٤) في العقيقة: باب الفرع. عن علي بن عبد الله. بمثله.

ومسلم في صحيحه (٥١١٦) في الأضاحي: باب الفرع والعتيرة. عن يحيى بن يحيى

التميمي، وابن أبي شيبه، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب. بمثله.

وأبو داود في سننه (٢٨٣١) في الضحايا: باب في العتيرة. عن أحمد بن عبدة. بمثله.

والنسائي في المجتبى (٤٢٢٧) في الفرع والعتيرة: باب لا فرع ولا عتيرة. عن إسحاق

بن إبراهيم. بمثله.

وابن ماجه في سننه (٣١٦٨) وهو الحديث الذي قبل هذا. عن ابن أبي شيبه، وهشام

بن عمار. بمثله.

وابن الجارود في المنتقى (٩١٣) عن محمود بن آدم. بمثله.

وأبو يعلى في مسنده (٥٨٧٩) عن عمرو الناقد. بنحوه.

تسعتهم: (الحميدي، وابن أبي شيبه، والإمام أحمد، ويحيى بن يحيى التميمي،

وعمرؤ الناقد، وزهير بن حرب، وأحمد بن عبدة، وإسحاق بن إبراهيم، وهشام بن عمار)

عن سفیان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة ؓ.

ثانيا: دراسة تعليق الإمام ابن ماجه:

قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه: هَذَا مِنْ قَرَائِدِ الْعَدَنِيِّ.

أورد الحافظ في التكت الظراف (٦٦٤٨) تعليق الإمام ابن ماجه فقال: قال

ابن ماجه: هذا من أفراد ابن أبي عمر.

ويظهر أن المراد بذلك. أن ابن أبي عمر قد تفرد بروايته عن ابن عيينة على هذا الوجه.

وبالنظر في هذا الاختلاف على ابن عيينة. يظهر رجحان رواية من رواه عنه. فجعله

من مسند أبي هريرة رضي الله عنه. لما يأتي:

١- أن رواة الوجه الراجح يفضلون من خالفهم من حيث العدد.

فقد رواه عن سفيان من هذا الوجه: تسعة من الرواة. في حين أن مخالفهم واحد فقط.

٢- أن صاحب الصحيح أخرجه من الوجه الراجح ههنا.

٣- متابعة معمر بن راشد. لسفيان بن عيينة. فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٥٤٧٣)

في العنيفة: باب الفرع. ومسلم في صحيحه (٥١١٦) في الأضاحي: باب الفرع

والعتيرة. من طريق معمر. بمثله.

٤- تنصيص بعض أئمة هذا الشأن بأن ابن أبي عمر تفرد به.

فقد قال ابن ماجه ههنا: هَذَا مِنْ قَرَائِدِ الْعَدَنِيِّ.

ثالثا: التكمر على الحديث:

الحديث من وجهه المرجح إسناده صحيح. وقد أخرجه الشيخان كما تقدم بيانه.

* * *

الحديث السادس عشر:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب الأطعمة: باب النهي أن يعاب الطعام):
٣٢٥٩ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِلَّا رَضِيَهُ أَكْلَهُ، وَإِلَّا تَرَكَهُ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مِثْلُهُ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: نُحَالِفُ فِيهِ يَقُولُونَ: عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

أولاً: تخريج الحديث:

روى هذا الحديث الأعمش. واختلف عليه على وجهين:

الأول: من رواه عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ؓ.

الثاني: من رواه عن الأعمش، عن أبي يحيى، عن أبي هريرة ؓ.

أما الوجه الأول، فأخرجه ابن ماجه ههنا، عن محمد بن بشار.

والإمام أحمد في مسنده (١٠١٤١) بنحوه.

كلاهما: (محمد بن بشار، والإمام أحمد) عن عبدالرحمن بن مهدي.

والبخاري في صحيحه (٥٤٠٩) في الأطعمة: باب ما عاب النبي ﷺ طعاماً، عن محمد

بن كثير. بنحوه.

وأبو داود في سننه (٣٧٦٤) في الأطعمة: باب في كراهية ذم الطعام. بنحوه.

وابن حبان في صحيحه (٦٤٣٧) عن أبي خليفة. بنحوه.

وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٦٣) بنحوه.

أربعتهم: (البخاري، وأبو داود، وأبو خليفة، وأبو الشيخ) عن محمد بن كثير.

ومسلم في صحيحه (٥٣٨٢) في الأطعمة: باب لا يعيب الطعام. من طريق

عبدالرزاق، وعبدالملك بن عمرو، وعمر بن سعد الحفري. بنحوه.

والترمذي في جامعه (٢٠٣١) في البر والصلة: باب ما جاء في ترك العيب للنعمة. عن

أحمد بن محمد، عن عبدالله بن المبارك. بنحوه.

وقال: حسن صحيح.

والإمام أحمد في مسنده (١٠١٤١) عن يحيى بن سعيد القطان. قرنه بابن مهدي.

سبعتهم: (عبد الرحمن بن مهدي، ومحمد بن كثير، وعبد الرزاق، وعبد الملك بن عمرو، وعمر بن سعد الحفري، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان) عن سفیان الثوري.

والبخاري في صحيحه (٣٥٦٣) في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، عن علي بن الجعد، بنحوه. والإمام أحمد في مسنده (١٠٢١٢) عن محمد بن جعفر، بنحوه، أطول منه. كلاهما: (علي بن الجعد، ومحمد بن جعفر) عن شعبة بن الحجاج. ومسلم في صحيحه (٥٣٨٤) في الطعمة: باب لا يعيب الطعام، عن أبي كريب، ومحمد بن المثنى، بنحوه.

وابن حبان في صحيحه (٦٤٣٦) من طريق عبد الرحمن بن عمرو البجلي، بنحوه. ثلاثتهم: (أبو كريب، ومحمد بن المثنى، وعبد الرحمن بن عمرو) عن أبي معاوية، زهير بن معاوية.

ومسلم في صحيحه (٥٣٨٠) في الأطعمة: باب لا يعيب الطعام، عن يحيى بن يحيى، وزهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، عن جرير، بنحوه. وأبو يعلى في مسنده (٦٢١٤) بنحوه. كلاهما: (مسلم، وأبو يعلى) عن أبي خيثمة، زهير بن حرب. ومسلم في صحيحه (٥٣٨٠) في الأطعمة: باب لا يعيب الطعام، عن يحيى بن يحيى، وإسحاق بن إبراهيم، بنحوه.

ثلاثتهم: (زهير بن حرب، ويحيى بن يحيى، وإسحاق بن إبراهيم) عن جرير. والإمام أحمد في مسنده (١٠٢٤٢) بنحوه. والبيهقي في الآداب (٥٠٣) من طريق إبراهيم بن عبد الله، بنحوه. كلاهما: (الإمام أحمد، وإبراهيم بن عبد الله) عن وكيع. وفيه: عن الأعمش قال: أرى أبا حازم ذكره، عن أبي هريرة قال... خمسهم: (سفیان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وأبو معاوية، وجرير، ووكيع) عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ؓ.

وأما الوجه الثاني فأخرجه الإمام ابن ماجه ههنا. ومسلم في صحيحه (٥٣٨٣) في الأطعمة: باب لا يعيب الطعام.

كلاهما: (ابن ماجه، ومسلم) عن أبي بكر بن أبي شيبة.
ومسلم في صحيحه (٥٣٨٣) في الأُطعمة: باب لا يعيب الطعام. عن أبي كريب،
وعمر بن الناقد، ومحمد بن المثنى. قرنهم. بنحوه.
والإمام أحمد في مسنده (٩٥٠٧) بنحوه.
خمسهم: (ابن أبي شيبة، وأبو كريب، وعمر بن الناقد، ومحمد بن المثنى، والإمام
أحمد) عن أبي معاوية.
وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٦٣) من طريق محمد بن يوسف، عن سفيان، بمثله.
كلاهما: (أبو معاوية، وسفيان) عن الأعمش، عن أبي يحيى مولى آل جعدة، عن أبي
هريرة رضي الله عنه.

ثانياً: دراسة التعليق على الحديث:

نقل الإمام ابن ماجه، عن شيخه ابن أبي شيبة أنه قال: نُخَالِفُ فِيهِ يَقُولُونَ: عَنْ أَبِي
حَازِمٍ.
وكلمة (نخالف) تحتل أن تُقرأ بكسر اللام، أو بفتحها، ولعل الفتح أقرب،
والمقصود أن ابن أبي شيبة، عندما رواه عن الأعمش، بين أن غيره يرويه عن الأعمش
بخلاف روايته هو.

وبالنظر في كلا الروايتين عن الأعمش، يظهر صحتهما جميعاً عنه.
فقد قال الحافظ في الفتح (٤٨٥/٩): للأعمش فيه شيخ آخر... واقتصر البخاري على
أبي حازم؛ لكونه على شرطه، دون أبي يحيى... وقد أشار أبو بكر بن أبي شيبة، فيما رواه
ابن ماجه عنه، إلى أن أبا معاوية تفرد بقوله: عن الأعمش، عن أبي يحيى... وذكره
الدارقطني فيما انتقد على مسلم... والتحقيق أن هذا لا علة فيه، لرواية أبي معاوية
الوجهين جميعاً، وإنما كان يأتي هذا لو اقتصر على أبي يحيى، فيكون حينئذ شاذاً، أما بعد
أن وافق الجماعة على أبي حازم، فتكون زيادة محضة، حفظها أبو معاوية دون بقية
أصحاب الأعمش، وهو من أحفظهم عنه، فيقبل.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث من كلا الوجهين اللذين روي بهما إسناده صحيحٌ، فقد أخرجه الشيخان من
الوجه الأول، وأخرجه مسلم من الوجه الثاني أيضاً.

الحديث السابع عشر:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب الأطعمة: باب لعق الأصابع):
٢٢٦٩ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ. حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ.
عَنْ عَطَاءٍ. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا، فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ. حَتَّى
يَلْعَقَهَا. أَوْ يَلْعَقَهَا.

قَالَ سَفْيَانُ: سَمِعْتُ عَمَرَ بْنَ قَيْسٍ، يَسْأَلُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ عَطَاءٍ:
لَا يَمْسَحُ أَحَدُكُمْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعَقَهَا. عَمَّنْ هُوَ؟ قَالَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: فَإِنَّهُ
حَدَّثَنَاهُ عَنْ جَابِرٍ؟

قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ عَطَاءٍ. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ جَابِرٌ عَلَيْنَا. وَإِنَّمَا لَقِيَ عَطَاءٌ
جَابِرًا فِي سَنَةِ جَاوَرَ فِيهَا بِمَكَّةَ.

أولاً: تنزيح الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه (٥٢٩٤) في الأطعمة: باب استحباب لعق الأصابع
والقصعة. بمثله.

كلاهما: (ابن ماجه، ومسلم) عن محمد بن أبي عمر العدني.

والبخاري في صحيحه (٥٤٥٦) في الأطعمة: باب لعق الأصابع ومصها قبل أن تمسح
بالمنديل. عن علي بن عبد الله. بنحوه.

ومسلم في صحيحه (٥٢٩٤) في الأطعمة: باب استحباب لعق الأصابع والقصعة. عن
أبي بكر بن أبي شيبة. وعمر بن الناقد. وإسحاق بن إبراهيم. بمثله.
والنسائي في الكبرى (٦٧٤٤) عن محمد بن عبد الله بن يزيد. بنحوه.
والحمدي في مسنده (٤٩٠) بنحوه.

وفيه: قال سفيان: فقال له عمرو بن قيس: يا أبا محمد! إنما حدثناه عطاء. عن جابر! فقال
عمرو: والله لقد سمعته من عطاء. يحدثه عن ابن عباس قبل أن يقدم علينا جابر مكة.
قال سفيان: وإنما لقي عمرو وعطاء. إن شاء الله تعالى. جابر في سنة جاور فيها.
والإمام أحمد في مسنده (١٩٢٤) ومن طريقه: أبو نعيم في الحلية (٣/٣١٧) بنحوه.
والدارقطني في مسنده (٢٠٣٢) عن عمرو بن عون. بنحوه.
وأبو يعلى في مسنده (٢٥٠٣) عن محمد بن عباد المكي. بنحوه.

تسعتهم: (محمد بن أبي عمر العدني، وعلي بن عبد الله، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وإسحاق بن إبراهيم، والحميدي، والإمام أحمد، وعمرو بن عون، ومحمد بن عباد) عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار.
ومسلم في صحيحه (٥٢٩٥) في الأطعمة: باب استحباب لعق الأصابع والقصعة. من طريق حجاج بن محمد، وأبي عاصم، وروح بن عبادة. بنحوه.
وأبو داود في سننه (٣٨٤٧) في الأطعمة: باب في المندبل. عن مسدد. بنحوه.
والنسائي في الكبرى (٦٧٤٥) عن شعيب بن يوسف النيسابوري. بنحوه.
والإمام أحمد في مسنده (٣٢٣٤) بنحوه.
ثلاثتهم: (مسدد، وشعيب بن يوسف، والإمام أحمد) عن يحيى بن سعيد.
أربعتهم: (حجاج بن محمد، وأبو عاصم، وروح بن عبادة، ويحيى بن سعيد) عن ابن جريج.
كلاهما: (عمرو بن دينار، وابن جريج) عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس ؓ.
ورواه عمر بن قيس، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر ؓ. كما أشار إليه ابن ماجه ههنا.
ثانيا: دراسة التعليق على الحديث:

أورد الإمام أبو عبد الله بن ماجه. قول محمد بن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ قَيْسٍ، يَسْأَلُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ عَطَاءٍ؛ لَا يَمْسَحُ أَحَدُكُمْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعِقَهَا. عَمَّنْ هُوَ؟ قَالَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.
قَالَ: فَإِنَّهُ حَدَّثَنَا، عَنْ جَابِرٍ؟
قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ جَابِرٌ عَلَيْنَا، وَإِنَّمَا أَقْبَى عَطَاءٌ جَابِرًا فِي سَنَةِ جَاوَرَ فِيهَا بِمَكَّةَ.

وروى قول محمد بن أبي عمر هذا: أبو زرعة الدمشقي في تاريخه (٥١٤/١).
وتبين مما سبق: أن عطاء روى هذا الحديث، واختلف عليه على وجهين:
الأول: رواه عمرو بن دينار، وابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس ؓ.
الثاني: رواه عمر بن قيس، عن عطاء، عن جابر ؓ.
وبالنظر في هذا الاختلاف على عطاء بن أبي رباح، يظهر رجحان الوجه الأول الذي رواه عمرو بن دينار، على الوجه الذي رواه عمر بن قيس، وذلك للأسباب الآتية:

- ما ذكره عمرو بن قيس من سماعه هذا الحديث عن عطاء قبل أن يقدم جابر إلى مكة ويلقاه عطاء ويسمع منه.
 - أن صاحبي الصحيح خرجاه من رواية عمرو بن دينار.
- ثالثاً: الحكم على الحديث:
- الحديث من وجهه المرجح، إسناده صحيح، وقد أخرجه صاحباً الصحيح، كما تقدم بيانه، والله تعالى أعلم.

* * *

الحديث الثامن عشر:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب الأطعمة: باب القديد):
٢٣١٢/ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ،
عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَكَلَّمَهُ، فَجَعَلَ تَرَعْدُ
فَرَائِصُهُ، فَقَالَ لَهُ: هَوْنٌ عَلَيْكَ! فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ، إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ.
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْمَاعِيلُ وَحْدَهُ وَصَلَهُ.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام ابن ماجه ههنا.

والدارقطني في العلل (١٩٥/٦). ومن طريقه: الخطيب في تاريخ بغداد (٢٧٧/٦). عن
حسين بن يحيى بن عياش، ومحمد بن مخلد.

وقال الدارقطني عقبه: تفرد به إسماعيل بن أبي الحارث، متصلاً.

والخطيب في تاريخ بغداد (٢٧٧/٦) من طريق الحسن بن عبد الوهاب، بنحوه.

والحاكم في مستدركه (٤٧/٢) من طريق أحمد بن محمد بن صاعد، بنحوه.

وقال الحاكم عقبه: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

خمستهم: (ابن ماجه، وحسين بن يحيى، ومحمد بن مخلد، والحسن بن

عبد الوهاب، وأحمد بن محمد بن صاعد) عن إسماعيل بن أبي الحارث.

والخطيب في تاريخ بغداد (٢٧٨/٦) من طريق إسماعيل بن عليّ، بنحوه.

وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨٢/٤) من طريق محمد بن أسباط الأصبهاني،

والحسين بن يحيى بن عياش القطان، بنحوه.

أربعتهم: (إسماعيل بن أسد، وإسماعيل بن عليّ، ومحمد بن أسباط، والحسين بن

يحيى) عن جعفر بن عون، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي

مسعود رضي الله عنه.

ب / تخريج الوجه الثاني:

أخرجه الطبراني في الأوسط (١٢٨٢) من طريق شقران، بنحوه.

وقال الطبراني عقبه: لم يرو هذا الحديث عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير، إلا

عيسى، تفرد به شقران.

وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨١/٤) من طريق هشيم بن عمرو. بنحوه.
 وقال ابن عساكر عقبه: هذا غريب جدا من حديث جرير بن عبد الله وإنما يحفظ
 من حديث فيس عن أبي مسعود البصري وهو غريب أيضا.
 كلاهما: (شقران، وهشيم بن عمرو) عن عيسى بن يونس.
 والدحائم في مستدركه (٤٦٦/٢) من طريق عباد بن العوام. بنحوه.
 وقس الحاكم عقبه: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.
 كلاهما: (عيسى بن يونس، وعباد بن العوام) عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس
 بن أبي - تازم، عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه: أن رجلا أتى النبي بين يديه...
 ج/ تخريج الوجه الثالث:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢٣/١) عن يزيد بن هارون، وعبد الله بن نمير. بنحوه.
 والدارقطني في العلل (١٩٥/٦) من طريق عمر بن شبة، وحמיד بن الربيع. بنحوه.
 والخطيب في تاريخ بغداد (٢٧٨/٦) من طريق عبد الرحمن بن محمد بن منصور.
 بنحوه.

ثلاثتهم: (عمر بن شبة، وحמיד بن الربيع، وعبد الرحمن بن محمد) عن يحيى بن
 سعيد القطان.
 والخطيب في تاريخ بغداد (٢٧٨/٦) من طريق هشيم بن بشير، وزهير بن معاوية.
 بنحوه.

خديسهم: (يزيد بن هارون، وعبد الله بن نمير، ويحيى بن سعيد، وهشيم بن بشير،
 وزهير بن معاوية) عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: أتى رجل
 رسول الله ﷺ.

ثانيا: دراسة تعليق الإمام ابن ماجه:

قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه: إسماعيل وحده وصله.
 والدقيدون أن إسماعيل بن أبي الحارث تفرد بروايته موصولا.
 وسئل الحافظ الدارقطني في العلل (١٠٦٣). ورواه عنه الخطيب في تاريخه (٢٧٧/٦)
 . عن حديث قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود: أن النبي ﷺ كلم رجلا، فأرعد، فقال:
 هون عليك. فإني لست بملك. إنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد.

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي الحارث، عن جعفر بن عون، عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي مسعود. تفرد به إسماعيل بن أبي الحارث متصلاً.
ورواه هاشم بن عمرو الحمصي، عن عيسى بن يونس، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير، وكلاهما وهم. والصواب: عن إسماعيل، عن قيس، مرسلًا، عن النبي ﷺ.
وتعقبه الحافظ المزي، فقال في تهذيب الكمال (٣/ ٤٥): كذا قال! وقد ذكرنا أن ابنت عليّة تابعه على اتصاله، فزال عنه الوهم، وصحّ الحديث، والله أعلم.
قلت: تابعهما على وصله: محمد بن أسباط، والحسين بن يحيى، كما تقدم بيانه في التخريج.

ونقل الخطيب في تاريخ بغداد (٦/ ٢٧٧) عن الحسن بن عبد الوهاب، قال: سمعت إسماعيل بن أبي الحارث يقول: بعث إليّ حجاج بن الشاعر، فقال: ألاّ تحدث بهذا الحديث، إلا من سنة إلى سنة! فقلت للرسول: أقرئه السلام، وقل له: ربما حدثت به في اليوم مرات!

فهذا الإمام ابن ماجه، والحافظ الدارقطني، والحافظ حجاج الشاعر، كلهم يشيرون إلى خطأ إسماعيل بن أبي الحارث، في روايته لهذا الحديث موصولاً.
فيظهر والله تعالى أعلم، أن الراجح رواية من رواه عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، مرسلًا، عن النبي ﷺ.
ويمكن أن يستدل لهذا، بأن رواية الوجه المرجح - وهم: (يزيد بن هارون، وعبد الله بن نمير، ويحيى بن سعيد القطان، وهشيم بن بشير، وزهير بن معاوية) - فيهم حفاظ، أثبات، متقنون، بخلاف من خالفهم.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه المرجح، إسناده ضعيف، لأنه مرسل.

الحدث التاسع عشر:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب الأشرية: باب كل مسكر حرام):
٣٣٨٨ / حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ
هَانِيٍّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.
قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: هَذَا حَدِيثُ الْمِصْرِيِّينَ.

أولاً: تخريج الحديث:

كذا هو في المطبوع من سنن ابن ماجه في هذا الموضوع، وبإسناده سواء في (١٥٧١)
في الجنائز: باب ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب. بلفظ: "كنت نهيتكم
عن زيارة القبور، فزوروها، فإنها تزهد في الدنيا، وتذكر الآخرة".
وأورده المزي في تحفة الأشراف (٩٥٦٣) بلفظ: "كل مسكر حرام، وإنني كنت
نهيتكم عن الأوعية" الحديث.

والحديث رواه ابن جريج، واختلف عليه على وجهين:

الأول: من رواه عن ابن جريج، عن أيوب بن هاني، عن مسروق، عن ابن مسعود رضي الله عنه،
عن النبي ﷺ.

الثاني: من رواه عن ابن جريج: حدثت عن مسروق، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

أ/ تخريج الوجه الأول:

آخرته ابن ماجه ههنا.

والطحاوي في شرح المعاني (١٨٥/٤) ولفظه: "إنني كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي...".

كلامه ما: (ابن ماجه، والطحاوي) عن يونس بن عبد الأعلى.

وأبو بكر في مسنده (٥٠٧٩) عن هارون بن معروف، بمثله.

والشاذلي في مسنده (٣٩٧) عن عيسى بن أحمد العسقلاني، بمثله، مطولا.

وابن حبان في صحيحه (٩٨١) من طريق أحمد بن عيسى المصري، مطولا، دون الشاهد.

والطبراني في الكبير (١٠٣٠٤) من طريق أصبغ بن الفرج، بمثله، أطول منه.

وابن عدي في الكامل (٣٥٩/١) من طريق يحيى بن معين، وإبراهيم بن المنذر، بمثله.

والبيهقي في الكبرى (٧٧/٤)، و(٣١١/٨) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم.

بنحوه، أطول منه.

ثمانيتهم: (يونس بن عبد الأعلى، وهارون بن معروف، وعيسى بن أحمد، وأحمد بن عيسى، وأصبغ بن الفرّج، ويحيى بن معين، وإبراهيم بن المنذر، ومحمد بن عبد الله) عن عبد الله بن وهب، أخبرنا ابن جريج، عن أيوب بن هانئ،
والإمام أحمد في مسنده (٤٣١٩) من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن زيد، عن فرقد السبخي، عن جابر بن زيد، ولفظه: "كنت نهيتكم عن زيارة القبور... واجتنبوا كل مسكر".
كلاهما: (أيوب بن هانئ، وجابر بن زيد) عن مسروق بن الأجدع، عن ابن مسعود رضي الله عنه،
عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ب / تخريج الوجه الثاني:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦٧١٤) عن ابن جريج، قال: حدثت عن مسروق بن الأجدع، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مطولا، وفيه الشاهد.

ثانيا: دراسة تعليق الإمام ابن ماجه:

قَالَ الإمام أبو عبد الله بْنُ مَاجَهَ: هَذَا حَدِيثُ الْمِصْرِيِّينَ.

والمقصود أن بعض رواته مصريين:

فيونس بن عبد الأعلى: هو ابن ميسرة الصدفي، أبو موسى مصري، ثقة^(١).

وابن وهب: هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مصري، فقيه، ثقة، حافظ، عابد^(٢).

وأما ابن جريج: فهو عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج، مكي، ثقة، فقيه، فاضل.

وكان يدلّس، ويرسل^(٣).

وأيوب بن هانئ: كوفي، وهو صدوق، فيه لين^(٤).

ومسروق (كما في التقريب ٥٢٨): هو ابن الأجدع بن مالك الهمداني، كوفي، ثقة.

فَيَه، عَابِد.

ولعل الإمام ابن ماجه يشير إلى إعلاله، من كونه من هذا الوجه رواته مصريين، وهما:

يونس بن عبد الأعلى، وابن وهب.

(١) انظر: التقريب (٦١٣).

(٢) انظر: المرجع السابق (٣٢٨).

(٣) انظر: المرجع السابق (٣٦٣).

(٤) انظر: المرجع السابق (١١٩).

وقد تبين في التخريج، أن ابن جريج قد اختلف عليه على وجهين:
الأول: رواية المصريين عنه.

والثاني: رواه عنه عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

وبالنظر في الاختلاف على ابن جريج، يظهر رجحان الوجه الثاني.

فقد نقل ابن عدي في الكامل (٣٥٩/١) عن ابن معين قوله: هذا في كتب ابن جريج
مرسل، وهذا حديث لا يساوي شيئاً.

ثالثاً: لحكم على الحديث:

الحديث من وجهه المرجح، إسناده ضعيف.

وله شاهد أخرجه البخاري في صحيحه (٥٥٧٥)، ومسلم في صحيحه (٥٢١٨) واللفظ
له، من حديث حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: كل مسكر خمر،
وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر في الدنيا، فمات وهو يدمنها، لم يتب، لم يشربها
في الآخر.

وشاهد آخر أخرجه البخاري في صحيحه (٢٤٢)، ومسلم في صحيحه (٥٢١٢) عن
عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: كل شراب أسكر، فهو حرام.
وفي الصحيح شواهد أخرى غيرها، والله تعالى أعلم

* * *

الحديث العشرون:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب الأشرية: باب كل مسكر حرام):
 ٢٣٨٩ / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 بْنِ الزُّبَيْرِ قَانَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ.

وَهَذَا حَدِيثُ الرَّقِيِّينَ.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام ابن ماجه ههنا.

وأبو يعلى في مسنده (٧٣٥٥) عن أحمد بن إبراهيم بنحوه.

وابن حبان في صحيحه (٥٢٧٤) عن الحسين بن محمد بن أبي معشر بنحوه.

وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥٨/٤٣) من طريق أبي بكر، محمد بن إسماعيل

ابن مهران الإسماعيلي، وأبي عروبة الحراني، ومحمد بن أحمد بن سالم الرقي، ومحمد

بن الحسن بن علي بن حرب، والحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فيل، وعبد العظيم بن

عبد الرحمن الرقي بنحوه.

والمزي في تهذيب الكمال (١٦/١٢) من طريق إسماعيل بن نجيد السلمي، بمثله.

تسعتهم: (ابن ماجه، وأحمد بن إبراهيم، ومحمد بن إسماعيل بن مهران

الإسماعيلي، وأبو عروبة الحراني، ومحمد بن أحمد بن سالم الرقي، ومحمد بن الحسن

بن علي بن حرب، والحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فيل، وعبد العظيم بن عبد الرحمن

الرقي، وإسماعيل بن نجيد) عن علي بن ميمون الرقي.

والطبراني في الكبير (٣٨٨/١٩) (٩٠٩)، وفي مسند الشاميين (٢١٥٦) من طريق محمد

ابن عيسى الطباع بنحوه.

والبخاري في التاريخ الكبير (١٤٥/٣) معلقاً عن علي بن أبي هاشم بنحوه.

ثلاثتهم: (علي بن ميمون الرقي، ومحمد بن عيسى الطباع، وعلي بن أبي هاشم) عن

خالد بن حيان، عن سليمان بن عبد الله بن الزبير قان، عن يعلى بن شداد بن أوس

الأنصاري، عن معاوية ؓ، عن النبي ﷺ.

ثانياً: دراسة تعليق الإمام ابن ماجه:

قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه: وَهَذَا حَدِيثُ الرَّقِيِّينَ.

وَالرَّقَّةُ: بفتح أوله، وثانيه. وتشديده: مدينة مشهورة على الفرات^(١).

وهي الآن محافظة تقع في شمال وسط سوريا.

ومعنى قول الإمام ابن ماجه: وهذا حديث الرقيين: أن رواته من أهل الرقة.

فعلي بن ميمون الرقي: ثقة^(٢).

وخالد بن حيان: الرقي. صدوق، يخطئ^(٣).

وسليمان بن عبد الله بن الزبرقان: لين الحديث^(٤).

ويعلی بن شداد بن أوس: الأنصاري، أبو ثابت المدني، صدوق، نزل الشام^(٥).

فلعل مقصود الإمام ابن ماجه، أن رواة هذا الحديث شاميون من أهل الرقة، وأنه لا

يعرف عن سواهم.

ولدر أقف على من رواه من حديث معاوية ؓ سوى من هذا الطريق. والله تعالى أعلم.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث إسناده ضعيف، فيه سليمان بن عبد الله بن الزبرقان، لين الحديث.

وله شدواهده، دون قوله: "على كل مؤمن" منها:

ما خرجه البخاري في صحيحه (٤٢٤٣)، ومسلم في صحيحه (٥٣٣٢) عن أبي موسى

الأشعري ؓ: أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن... فقال: "كل مسكر حرام".

وأخرج مسلم في صحيحه (٥٣٣٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال

رسول الله ﷺ: كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر في الدنيا، فمات

وهو يدنها لم يتب، لم يشربها في الآخرة.

(١) انظر: معجم البلدان (٤١٣/٢).

(٢) انظر: التقريب (٤٠٦).

(٣) انظر: التقريب (١٨٧).

(٤) انظر: التقريب (٢٥٢).

(٥) انظر: التقريب (٦٠٩).

الحديث الحادي والعشرون:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في أبواب الطب: باب ما يعوذ به من الحمى):
٢٥٢٦/ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْأَشْهَلِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ
حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْلَمُهُمْ مِنَ الْحُمَى وَمِنْ الْأَوْجَاعِ كُلِّهَا
أَنْ يَقُولُوا: بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ.
قَالَ أَبُو عَامِرٍ: أَنَا أَخَالِفُ النَّاسَ فِي هَذَا، أَقُولُ: يِعَارٍ.
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ الْأَشْهَلِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ، وَقَالَ: مِنْ شَرِّ عِرْقٍ يِعَارٍ.

أولاً: تخريج الحديث:

آخرجه ابن ماجه ههنا.

والترمذي في جامعهه (٢٠٧٥) في الطب: باب دعاء الحمى والأوجاع كلها. بمثله.
وقال عقبه: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي
حبيبه، وإبراهيم يضعف في الحديث، ويروى: عِرْقُ يِعَارٍ.
كلاهما: (ابن ماجه، والترمذي) عن محمد بن بشار، عن أبي عامر العقدي.
وابن عدي في الكامل (٢٣٥/١) من طريق سلمة بن شبيب. بمثله.
وقال ابن عدي عقب روايته جملة من أحاديث ابن أبي حبيب: وإبراهيم بن
إسماعيل بن أبي حبيب غير ما ذكرته من الأحاديث، ولم أجد له أوحش من هذه
الأحاديث، وهو صالح في باب الرواية... ويكتب حديثه مع ضعفه.
كلاهما: (محمد بن بشار، و سلمة بن شبيب) عن أبي عامر العقدي.
والإمام أحمد في مسنده (٢٧٢٩) عن أبي القاسم بن أبي الزناد. بنحوه.
وعبد الرزاق في مصنفه (١٩٧٧)، ومن طريقه: الطبراني في الدعاء (١٠٩٨) عن أبي
عمر الصنعاني. بنحوه.

وعبد بن حميد في المنتخب (٥٩٢) من طريق خالد بن مخلد القطواني. بنحوه.
و العقيلي في الضعفاء الكبير (٤٤/١) في ترجمة إبراهيم بن أبي حبيب. بنحوه.
وقال عقبه: وله غير حديث، لا يتابع على شيء منها.

واطبراني في الكبير (١١٥٦٣). وفي الدعاء (١٠٩٧) عن علي بن المبارك الصنعاني.
بنحوه

واحدكم في المستدرک (٤٥٩/٤) من طريق السري بن خزيمة. والفضل بن محمد.
بنحوه

وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٦٦) من طريق أبي خيثمة. بنحوه.
خمسهم: (العقيلي. وعلي بن المبارك. والسري بن خزيمة. والفضل بن محمد.
وأبو خيثمة) عن إسماعيل بن أبي أويس.
واطبراني في الكبير (١١٥٦٣). وفي الدعاء (١٠٩٧) من طريق إسحاق بن محمد
الفروي. بنحوه.

ستهم: (أبو عامر العقدي. وأبو القاسم بن أبي الزناد. وأبو عمر الصنعاني. وخالد بن
مخلد. وإسماعيل بن أبي أويس. وإسحاق بن محمد الفروي) عن إبراهيم بن إسماعيل
بن أبي حبيبة. عن داود بن الحصين. عن عكرمة. عن ابن عباس رضي الله عنهما. وفيه:
(نَعَار).

وأخرجه ابن ماجه ههنا. عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. بلفظ: (يَعَار).
إبراهيم الحربي في غريب الحديث (٤٥١/٢) عن دحيم أيضا. وهو الدمشقي. إلا أنه
بلفظ: نَعَار).

كلاهنا: (ابن ماجه. والحربي) عن دحيم.
وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٠٧/٧). و(٣١٦/١٠) عن زيد بن الحباب. بنحوه. وفيه: (يَعَار).
كلاهنا: (دحيم. وزيد بن الحباب) عن ابن أبي فديك. عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي
حبيبة. عن داود بن الحصين. عن عكرمة. عن ابن عباس رضي الله عنهما. وفيه: (يَعَار).
ثانبا: دراسة التعليق على الحديث:

أورد الإمام ابن ماجه قول أبي عامر: أنا أخالف الناس في هذا. أقول: يَعَار.

ومعنى: نَعَّارٌ: يقال: نعر العرق بالدم، إذا ارتفع، وعلا، وجرح نَعَّارٌ، ونعور، إذا صَوَّت دمه عند خروجه، ويقال: نعر العرق نعرا ونعرانا بالدم، إذا لم يرقأ، يريد: اهتز بالدم، والناعر: المصوت، والعرق الذي يسيل دما^(١).
ومعنى: يِعَّارٌ: من اليُعَّار، وهو الصوت^(٢).

وقد تقدم في التخريج، أن أبا عامر العقدي، وخمسة آخرون، روه عن إبراهيم بن أبي حبيبة بلفظ: (نَعَّار)، وأن أبا عامر تعقب ذلك، وذكر أنه يخالف الناس في هذه اللفظة، وأنه يقوله فيها: (يِعَّار).

وتقدم أن ابن أبي شيبه رواه في المصنف، عن زيد بن الحباب، بلفظ: (يِعَّار)، وأن دحيما رواه، عن ابن أبي فديك، فقال مرة: (يِعَّار)، وقال في أخرى: (نَعَّار).
وينبغي التنبيه إلى أن هذه اللفظة تحتمل التصحيف في طبقات كثير من هذه الكتب السابقة.

وعليه، فإن الإمام ابن ماجه عقب إirاده لرواية أبي عامر العقدي لهذا الحديث بلفظ: (نَعَّار)، ذكر قول أبي عامر أنه يخالف الناس فيها، ويقول: (يِعَّار).
وبالنظر في الاختلاف على إبراهيم بن أبي حبيبة، يظهر أن هذا الاختلاف في ضبط كلمة (نَعَّار) من قبل إبراهيم نفسه، فقد وثقه الإمام أحمد، والعجلي، وقال ابن معين: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال في موضع آخر: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالقوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به، منكر الحديث.
وضعفه النسائي، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حجر: ضعيف^(٣).

ثالثا: الحكم على الحديث:

الحديث في إسناده إبراهيم بن أبي حبيبة، وهو ضعيف.

(١) انظر: غريب الحديث للحري (٤٥٢/٢)، والنهاية لابن الأثير (٨٠/٥).

(٢) انظر: لسان العرب (١٦٥/٤).

(٣) انظر: تهذيب التهذيب (٩٠/١)، والتقريب (٨٧).

الحديث الثاني والعشرون:

قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (في اللباس: باب طول القميص كم هو):
٣٥٧٦ / حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ
سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ، وَالْقَمِيصُ، وَالْعِمَامَةُ، مَنْ جَرَّ شَيْئًا
خِيَلًا، لَمْ يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَغْرَبَهُ!

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام ابن ماجه ههنا، عن أبي بكر بن أبي شيبة.
وأودود في سننه (٤٠٩٤) في اللباس: باب في قدر موضع الإزار. عن هناد بن السري.
بنحوه

وانسائي في المجتبى (٥٣٣٦). وكذا في الكبرى (٩٦٣٧) في الزينة: إسبال الإزار. عن
محمد بن رافع. بنحوه.

ثلاثتهم: (أبو بكر بن أبي شيبة، وهناد بن السري، ومحمد بن رافع) عن الحسين بن
علي. عن عبد العزيز بن أبي رواد.

وابخاري في صحيحه (٥٧٨٤) في اللباس: باب من جر إزاره من غير خيلاء. من
طريق هير بن معاوية. بنحو شطره الأخير. وفيه: ثوبه.
وانسائي في المجتبى (٥٣٣٧) في الزينة: إسبال الإزار. من طريق إسماعيل. بالشرط
الأخير من الحديث. مع زيادة. وفيه: ثوبه.

كلاهنا: (زهير بن معاوية، وإسماعيل) عن موسى بن عقبة.
ودلف البخاري في صحيحه عقب (٥٧٩١) في اللباس: باب من جر ثوبه خيلاء. عن
عمر بن محمد، وقدامة بن موسى. بنحو شطره الأخير. وفيه: ثوبه.
ومسلم في صحيحه (٤٤٤٤) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء. من طريق
عمر بن محمد العمري. بنحو شطره الأخير. وفيه: ثيابه.

ومسلم في صحيحه (٥٤٥٧، ٥٤٥٨) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء. من
طريق حنظلة بن أبي سفيان القرشي. بنحو شطره الأخير. وفيه: ثوبه. ثيابه.

خمستهم: (ابن أبي رواد، وموسى بن عقبة، وعمر بن محمد، وقدامة بن موسى، وحنظلة بن أبي سفيان) عن سالم بن عبد الله.

وعلقه البخاري في صحيحه عقب (٥٧٩١) في اللباس: باب من جر ثوبه خيلاء، عن الليث. بنحو شطره الأخير، وفيه: ثوبه.

ومسلم في صحيحه (٥٤٥٤) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء، عن قتيبة بن سعيد، ومحمد بن ربح، بنحو شطره الأخير، وفيه: ثوبه.

والنسائي في المجتبى (٥٣٢٩) في الزينة: التغليظ في جر الإزار، عن قتيبة بن سعيد، كلاهما: (قتيبة بن سعيد، ومحمد بن ربح) عن الليث بن سعد.

ومسلم في صحيحه (٥٤٥٤) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء، من طريق حماد بن زيد، وإسماعيل بن علية، بنحو شطره الأخير، وفيه: ثوبه.

والإمام أحمد في مسنده (٤٤٨٩) عن إسماعيل بن علية، بنحو شطره الأخير، وفيه: ثوبه.

والترمذي في جامعه (١٧٣١) في اللباس: باب ما جاء في جر ذيول النساء، عن الحسن بن علي الخلال، بنحو شطره الأخير، مع زيادة، وفيه: ثوبه.

والنسائي في المجتبى (٥٣٣٨) في الزينة: إسبال الإزار، عن نوح بن حبيب، بنحو شطره الأخير، مع زيادة، وفيه: ثوبه.

كلاهما: (الحسن بن علي، ونوح بن حبيب) عن عبد الرزاق، عن معمر بن راشد.

ثلاثتهم: (حماد بن زيد، وإسماعيل بن علية، ومعمر) عن أيوب السخيتاني.

ومسلم في صحيحه (٥٤٥٣) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء، عن يحيى بن يحيى، بنحو شطره الأخير، وفيه: ثوبه.

والترمذي في جامعه (١٧٣٠) في اللباس: باب ما جاء في كراهية جر الإزار، من طريق معن، وقتيبة بن سعيد، بنحو شطره الأخير، وفيه: ثوبه.

ثلاثتهم: (يحيى بن يحيى، ومعن، وقتيبة) عن مالك بن أنس.

ومسلم في صحيحه (٥٤٥٤) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء، من طريق أسامة ابن زيد الليثي، بنحو شطره الأخير، وفيه: ثوبه.

ومسلم في صحيحه (٥٤٥٥) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء. من طريق
 عمر بن محمد العمري. بنحو شطره الأخير. وفيه: ثوبه.
 خدستهم: (الليث، وأيوب، ومالك، وأسامة بن زيد، وعمر بن محمد) عن نافع.
 والخاري في صحيحه (٥٧٩١) في اللباس: باب من جر ثوبه من الخيلاء. من طريق
 محارب بن دثار. بنحو شطره الأخير. وفيه: ثوبه.
 ومسلم في صحيحه (٥٤٥٦) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء. من طريق
 محمد بن جعفر. بنحو شطره الأخير. وفيه: ثوبه.
 والبدئي في المجتبى (٥٣٣٠) في الزينة: إسبال الإزار. من طريق خالد. بنحو شطره
 الأخير. وفيه: ثوبه.
 كاهما: (محمد بن جعفر. وخالد) عن شعبة بن الحجاج.
 ومسلم في صحيحه (٥٤٥٦) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء. من طريق
 الشيباني. بنحو شطره الأخير. وفيه: ثوبه.
 كاهما: (شعبة بن الحجاج. والشيباني) عن محارب بن دثار.
 وذكر البخاري في صحيحه عقب (٥٧٩١) في اللباس: باب من جر ثوبه خيلاء. أن
 جبلة بن سحيم، وزيد بن أسلم، وزيد بن عبد الله، تابعوا محاربا.
 ومسلم في صحيحه (٥٤٥٣) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء. عن يحيى بن
 يحيى. بنحو شطره الأخير. وفيه: ثوبه.
 والدرمذي في جامعه (١٧٣٠) في اللباس: باب ما جاء في جر ذيول النساء. عن معن،
 وقتيبة بن سعيد. بنحو شطره الأخير. وفيه: ثوبه.
 ثلاثه: (يحيى بن يحيى. ومعن. وقتيبة) عن مالك. عن زيد بن أسلم، وعبد الله بن
 دينار.
 ومسلم في صحيحه (٥٤٥٤) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء. بنحو شطره
 الأخير. وفيه: ثوبه.
 وابن ماجه في سننه (٣٥٦٩) في اللباس: باب من جر ثوبه من الخيلاء. بنحو شطره
 الأخير. وفيه: ثوبه.

كلاهما: (مسلم، وابن ماجه) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي أسامة، حماد بن أسامة.

ومسلم في صحيحه (٥٤٥٤) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء. عن ابن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير. بنحو شطره الأخير، وفيه: ثوبه. وابن ماجه في سننه (٣٥٦٩) في اللباس: باب من جر ثوبه من الخيلاء. من طريق علي بن محمد. بنحو شطره الأخير، وفيه: ثوبه. ثلاثتهم: (ابن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وعلي بن محمد) عن عبد الله بن نمير.

ومسلم في صحيحه (٥٤٥٤) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء. من طريق يحيى بن سعيد القطان. بنحو شطره الأخير، وفيه: ثوبه. ثلاثتهم: (أبو أسامة، وعبد الله بن نمير، ويحيى بن سعيد) عن عبيد الله بن عمر العمري. ومسلم في صحيحه (٥٤٥٥) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء. من طريق محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر. بنحو شطره الأخير، وفيه: ثيابه. ومسلم في صحيحه (٥٤٥٩، ٥٤٦٠) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء. والنسائي في الكبرى (٩٦٤٢) من طريق مسلم بن يثاق. بنحو شطره الأخير، وفيه: إزاره. ومسلم في صحيحه (٥٤٦١) في اللباس: باب تحريم جر الثوب خيلاء. من طريق محمد بن عباد بن جعفر. بنحو شطره الأخير، وفيه: إزاره. كلهم: (سالم، ونافع، ومحارب بن دثار، وجبله بن سحيم، وزيد بن أسلم، وزيد بن عبد الله، وعبد الله بن دينار، وعبيد الله بن عمر، ومحمد بن زيد، ومسلم بن يثاق، ومحمد بن عباد) عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

ثانيا: دراسة التعليق على الحديث:

أورد الإمام ابن ماجه قول شيخه أبي بكر بن أبي شيبة عقب روايته هذا الحديث، حيث قال: ما أغربه!

ولعل استغراب ابن أبي شيبة له، كون راويه عبدالعزيز بن أبي رواد، قد تفرد برواية هذا الحديث بلفظ: الإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ، وَالْقَمِيصِ، وَالْعِمَامَةِ الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ، وَالْقَمِيصِ، وَالْعِمَامَةِ. من جر شيئا...).

وأما بقية الرواة عن سالم، وهم: موسى بن عقبة، وعمر بن محمد، وقدامة بن موسى، وحنظلة بن أبي سفيان، فرووه عن سالم بلفظ: (لا ينظر الله تعالى إلى من جر ثوبه خيلاً:).^(١)

وكذا بقية الرواة عن ابن عمر، وهم: نافع، ومحارب بن دثار، وجبلبة بن سحيم، وزيد بن أسلم، وزيد بن عبد الله، وعبد الله بن دينار، وعبيد الله بن عمر، ومحمد بن زيد، كلهم رواه عن ابن عمر، بلفظ: (لا ينظر الله تعالى إلى من جر ثوبه خيلاً)، أو نحوه، ولم يقل أحد منهم ما رواه ابن أبي رواد: (الإسبال في الإزار، والقميص، والعمامة). وبهذا يفهم استغراب ابن أبي شعبة لرواية ابن أبي رواد. وعبد العزيز بن أبي رواد: صدوق، عابد، ربما وهم^(٢). ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث من رواية ابن أبي رواد، إسناده ضعيف، لمخالفته ثقات أصحاب سالم في لفظه.

وروى شطره الأخير الشيخان في صحيحيهما، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) انظر: التقريب (٣٥٧).

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، كما يحب ربنا ويرضى.
والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.
وبعد هذه الدراسة للأحاديث التي أعلاها الإمام ابن ماجه في سننه يمكن استخلاص
النتائج الآتية:

أولاً: بيان علو كعب الإمام ابن ماجه في علم علل الحديث، حيث أعلّ عددا من
الأحاديث في سننه، سواء ابتدأ بيان علتها من نفسه، أو نقل ذلك عن أحد شيوخه،
أو أحد علماء الحديث.

ثانياً: أظهرت هذه الدراسة جانباً من ملامح منهج الإمام ابن ماجه في تعليل
الأحاديث، ومن أهمها ما يأتي:

١- أنه يذكر العلة مجملة وفي كلمة جامعة، ولا يسترسل في بيان العلة أو طرق
الحديث الأخرى.

٢- غالباً ما يذكر العلة من تلقاء نفسه، وأحياناً ينقلها عن شيوخه أو أحد علماء
الحديث وحفاظه.

٣- ظهر من خلال أحاديث الدراسة أن الإمام ابن ماجه له عناية بقرائن الترجيح،
حيث اعتمد عليها في ترجيحه لبعض الأوجه.

٤- يشير الإمام ابن ماجه أحياناً إلى العلة من دون تفصيل، وعند البحث يتبين مراده
من التعليل.

ثالثاً: أظهرت هذه الدراسة، أهمية العناية بكتب السنة الأصول، ودراستها، واستثارة
ما فيها من علوم جمة، لا زال الكثير منها بحاجة إلى بحث ودراسة.

رابعاً: كما أظهرت هذه الدراسة، الحاجة إلى دراسة مناهج الأئمة التطبيقية في
الحديث وعلومه، والمقارنة بينها وبين القواعد النظرية.

فهرس المصادر والمراجع:

- الإحسدن في تقریب صحیح ابن حبان. لعلي بن بلبان الفارسي. تحقيق شعيب الأرناؤوط. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٨ هـ مؤسسة الرسالة. لبنان.
- أخلاق لنبي ﷺ. لأبي الشيخ جعفر بن حيان الأصبهاني. تحقيق د/ السيد الجميلي. الطبعة الثالثة. عام ١٤٠٩ هـ دار الكتاب العربي. لبنان.
- الآداب. لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق السعيد المندوه. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٨ هـ. مؤسسة الكتب الثقافية. بيروت.
- ٤/ الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة. تحقيق د/ عز الدين علي أسد. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٥ هـ. مكتبة الخانجي. القاهرة.
- أطراف الغرائب والأفراد للدراقطني. لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي. تحقيق محمود محمد. لطبعة الأولى. ١٤١٩ هـ دار الكتب العلمية. بيروت.
- البحر الخار. لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار. تحقيق د/ محفوظ الرحمن زين الله. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٩ هـ مكتبة العلوم والحكم. السعودية.
- البداية والنهاية. لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي. تحقيق د/ عبد الله التركي. الطبعة الأولى. عام ١٤١٧ هـ دار هجر للطباعة. القاهرة.
- تاريخ بغداد. لأبي بكر، أحمد بن علي بن ثابت (الخطيب البغدادي). دار الكتاب العربي. بيروت.
- تاريخ الدارمي عن يحيى بن معين. لعثمان بن سعيد الدارمي. تحقيق د/ أحمد محمد نور سيف. دار المأمون للتراث. سوريا.
- تاريخ أبي زرعة الدمشقي. عبد الرحمن بن عمرو النصري. تحقيق شكر الله بن نعمة الله. مطبوعات مجمع اللغة العربية. عام ١٩٨٠م. دمشق.
- التاريخ الكبير. لأبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري. تحقيق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي. مؤسسة الكتب الثقافية. لبنان.
- تاريخ دمشق. تاريخ مدينة دمشق.
- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها... لأبي القاسم علي بن الحسن ابن عساكر. تحقيق علي شيري. دار الفكر للطباعة والنشر. بيروت.

- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف. لأبي الحجاج، يوسف بن عبد الرحمن المزني. تحقيق عبد الصمد شرف الدين. الطبعة الأولى. دار القيمة. الهند.
- التدوين في أخبار قزوين. لعبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني. تحقيق /عزيز الله العطاردي. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٤هـ المطبعة العزيزية. الهند.
- تذكرة الحفاظ. لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي. صححه الشيخ /عبد الرحمن بن يحيى المعلمي. دار الكتب العلمية. بيروت.
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس. لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق د /أحمد بن علي المبارك. الطبعة الأولى. عام ١٤١٣هـ.
- تقريب التهذيب. لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق محمد عوامة. الطبعة الثالثة. عام ١٤١١هـ دار الرشيد. سوريا.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. لأبي عمر، يوسف ابن عبد الله بن عبد البر. تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، وآخرين. وزارة الأوقاف. المغرب.
- تهذيب التهذيب. لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. الطبعة الأولى. عام ١٣٢٥هـ مجلس دائرة المعارف النظامية. الهند.
- تهذيب سنن أبي داود. لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن سعد الزرعي (ابن قيم الجوزية) تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، ومحمد حامد الفقي. دار المعرفة. بيروت.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال. لأبي الحجاج، يوسف المزني. تحقيق د /بشار عواد معروف. الطبعة الأولى. عام ١٤١٣هـ مؤسسة الرسالة. لبنان.
- ٢١ /الثقات. لأبي حاتم، محمد بن حبان البستي. الطبعة الأولى. عام ١٣٩٣هـ. دائرة المعارف العثمانية. الهند.
- ثقات العجلي = معرفة الثقات.
- الجامع للإمام أبي عيسى، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي. بإشراف الشيخ /صالح آل الشيخ. الطبعة الثانية. عام ١٤٢١هـ. دار السلام للنشر والتوزيع. الرياض.
- الجرح والتعديل. لأبي محمد، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي. تحقيق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي. الطبعة الأولى. عام ١٢٧١هـ مجلس دائرة المعارف العثمانية. الهند.
- حاشية السندي على سنن ابن ماجه. لمحمد بن عبد الهادي السندي. نشر دار الجيل. بيروت.

- الدعاء، لأبي لقاسم، سليمان بن أحمد الطبراني. دراسة وتحقيق د/محمد سعيد البخاري. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٧هـ دار البشائر الإسلامية. لبنان.
- الديات، لأبي بكر أحمد بن عمرو الضحاك. تخريج د/خالد راشد الجميلي. طبعة عام ١٤٠٣هـ. دار الحرية للطباعة. بغداد.
- السنن، لأبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. بإشراف الشيخ/صالح آل الشيخ. الطبعة الثانية. عام ١٤٢١هـ. دار السلام للنشر والتوزيع. الرياض.
- السنن، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني. إشراف د/عبد الله التركي. الطبعة الأولى. عام ٢٤هـ: مؤسسة الرسالة. بيروت.
- السنن لأبي محمد، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. تحقيق عبد الله هاشم يمان. عام ١٠٤هـ. حديث أكاديمي. باكستان.
- السنن، لأبي عبد الله، محمد بن يزيد بن ماجه القزويني. بإشراف الشيخ/صالح آل الشيخ. الطبعة الثانية. عام ١٤٢١هـ. دار السلام للنشر والتوزيع. الرياض.
- السنن لصغرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق د/محمد ضياء الرحمن الأعظمي. الطبعة الأولى. عام ١٤١٠هـ مكتبة الدار. المدينة المنورة.
- السنن لكبرى، لأبي عبد الرحمن، أحمد بن شعيب النسائي. تحقيق/شعيب الأرنؤوط. الطبعة الأولى. عام ١٤٢١هـ. مؤسسة الرسالة. لبنان.
- السنن الكبرى، لأبي بكر، أحمد بن الحسين البيهقي. الطبعة الأولى. عام ١٣٤٤هـ مجلس دائرة المعارف العثمانية. الهند.
- سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق شعيب الأرنؤوط. وآخرين الطبعة الرابعة. عام ١٤٠٦هـ مؤسسة الرسالة. لبنان.
- شرح مسك الأثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي. تحقيق/شعيب الأرنؤوط. الطبعة الأولى. عام ١٤١٠هـ مؤسسة الرسالة. بيروت.
- شرح مناني الآثار، لأبي جعفر، أحمد بن محمد الطحاوي. تحقيق محمد سيد جاد الحق. مكتبة الأنوار المحمدية. مصر.
- صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. الطبعة الثانية. ١٤١٩هـ. دار السلام. الرياض.

- صحيح ابن حبان= الإحسان.
- صحيح ابن خزيمة. لأبي بكر، محمد بن إسحاق بن خزيمة. تحقيق د/محمد مصطفى الأعظمي. الطبعة الأولى. عام ١٣٩٥ هـ المكتب الإسلامي. لبنان.
- صحيح مسلم. للإمام أبي الحسين، مسلم بن الحجاج النيسابوري. بإشراف الشيخ/صالح آل الشيخ. الطبعة الثانية. عام ١٤٢١ هـ دار السلام للنشر والتوزيع. الرياض.
- الضعفاء الكبير. لأبي جعفر، محمد بن عمرو العقيلي. تحقيق د/عبدالمعطي أمين قلعجي. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٤ هـ دار الكتب العلمية. لبنان.
- الطبقات الكبرى. لأبي عبد الله، محمد بن سعد البصري. تحقيق إحسان عباس. دار صادر. لبنان.
- علل الحديث. لأبي محمد، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي. نشره محب الدين الخطيب. ١٤٠٥ هـ دار المعرفة. لبنان.
- العلل الكبير. لأبي عيسى، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي. ترتيب القاضي أبي طالب، محمود بن علي الأصبهاني. تحقيق السيد صبحي السامرائي، وآخرين. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٩ هـ عالم الكتب. لبنان.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية. لأبي الحسن، علي بن عمر الدارقطني. تحقيق د/محفوظ الرحمن زين الله. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٥ هـ دار طيبة. السعودية.
- عمل اليوم والليلة. لأبي بكر، أحمد بن محمد الدينوري (ابن السني). تحقيق بشير محمد عيون. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٧ هـ مكتبة دار البيان. سوريا.
- الغرائب والأفراد=أطراف الغرائب والأفراد.
- غريب الحديث. لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي. تحقيق د/سليمان العايد. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٥ هـ جامعة أم القرى. مكة المكرمة.
- غوث المكذوب بتخريج منتقى ابن الجارود. لأبي إسحاق الحويني الأثري. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٨ هـ دار الكتاب العربي. لبنان.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري. لأبي الفضل، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني. حقق بعضه سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز. ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي. الطبعة الثالثة. عام ١٤٠٧ هـ المكتبة السلفية. مصر.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، تحقيق / طارق بن عودس الله، الطبعة الثانية، عام ١٤٢٢ هـ دار ابن الجوزي، الدمام.
- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد، عبدالله بن عدي الجرجاني، تحقيق د /سهيل زكار، الطبعة الثالثة، عام ١٤٠٩ هـ دار الفكر، لبنان.
- الكامل لابن عدي = الكامل في ضعفاء الرجال.
- الكبير للنسائي = السنن الكبرى.
- الكبير لطبراني = المعجم الكبير.
- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور، تحقيق عبدالله علي الكبير، وآخرين، دار المنار، مصر.
- ما تمس إليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه، لمحمد عبدالرشيد النعماني، نشرة حجرية، نشر مركز محمد كتب خاتنه، كراتشي.
- المجتبى، لأبي عبدالرحمن، أحمد بن شعيب النسائي، بإشراف الشيخ /صالح آل الشيخ، لطبعة الثانية، عام ١٤٢١ هـ دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض.
- المجرى حين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم، محمد بن حبان البستي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، الطبعة الثانية، عام ١٤٠٢ هـ دار الوعي، حلب.
- مختصر سنن أبي داود، لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق /أحمد محمد شاكر، ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- مسائل الإدغام أحمد، رواية عبدالله، تحقيق د /علي المهنا، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٦ هـ مكتبة الدار، العديّة المنورة.
- مسائل الإمام أحمد، رواية صالح، تحقيق د /فضل الرحمن دين محمد، الطبعة الثانية، عام ١٤٠٩ هـ، الدار العلمية، دلهي.
- المستدرک علی الصحيحین، لأبي عبدالله، محمد بن عبدالله الحاكم، دار الكتاب العربي، لبنان.
- مسند بي يعلى، لأبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلی، تحقيق حسين سليم أسد، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٤ هـ دار المأمون للتراث، سوريا.
- مسند إسحاق بن راهويه، لإسحاق بن إبراهيم المروزي، تحقيق د /عبد الغفور عبد الحق البلوشي، الطبعة الأولى، عام ١٤١٢ هـ مكتبة الإيمان، السعودية.

- مسند الإمام أحمد: أبي عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني. الطبعة الأولى. عام ١٤٢١ هـ مؤسسة الرسالة. لبنان.
- مسند البزار = البحر الزخار.
- مسند الحميدي. عبد الله بن الزبير الحميدي. تحقيق / حبيب الرحمن الأعظمي. عام الكتب. بيروت.
- مسند الشاشي. الهيثم بن كليب الشاشي. تحقيق د / محفوظ الرحمن زين الله. الطبعة الأولى. عام ١٤١٠ هـ مكتبة العلوم والحكم. المدينة المنورة.
- مسند الشاميين. لأبي القاسم، أحمد بن سليمان الطبراني. تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٩ هـ مؤسسة الرسالة. بيروت.
- مسند الطيالسي. لأبي داود، سليمان بن داود الطيالسي. تحقيق د / محمد التركي. الطبعة الأولى. عام هـ دار هجر. مصر.
- المصنف. لأبي بكر، عبد الرزاق بن همام الصنعاني. تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي. الطبعة الثانية. عام ١٤٠٣ هـ المكتب الإسلامي. لبنان.
- المصنف في الأحاديث والآثار. لأبي بكر، عبد الله بن محمد ابن أبي شعبة. تحقيق عبد الخالق الأفغاني.
- المعجم الأوسط. لأبي القاسم، أحمد بن سليمان الطبراني. تحقيق د / محمود الطحان. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٧ هـ دار المعارف. السعودية.
- معجم البلدان. لياقوت بن عبد الله الحموي. تقديم / محمد عبد الرحمن المرعشلي. الطبعة الأولى. عام ١٤١٧ هـ دار إحياء التراث العربي. بيروت.
- المعجم الصغير للطبراني = الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني.
- المعجم الكبير. لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. الطبعة الثانية.
- معرفة السنن والآثار. لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق د / عبد المعطي أمين قلعجي. الطبعة الأولى. عام ١٤١٢ هـ دار الوفاء للطباعة. القاهرة.
- المغني. لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي. تحقيق د / عبد الله التركي. وعبد الفتاح الحلو. الطبعة الثالثة. عام ١٤١٧ هـ توزيع وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية.

- المنتخب. للحافظ عبد بن حميد. تحقيق مصطفى بن العدوي. الطبعة الأولى. عام ١٤٠٥هـ. دار الأرقم. الكويت.
- المنتخب. لابن الجارود = غوث المكود.
- النكت الظراف على الأطراف. لأبي الفضل، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني. تحقيق عبد الصمد تنرف الدين. مطبوع بهامش تحفة الأشراف. الدار القيمة. الهند.
- النهاية في غريب الحديث والأثر. لأبي السعادات، المبارك ابن محمد ابن الأثير الجزري. تحقيق محمود محمد الطناحي. وظاهر الزواوي. دار أنصار السنة المحمدية. باكستان.

* * *